

علم المناسبات وأثره في تدبر القرآن الكريم مبادئ وتأصيل

الدكتور

عبد المحسن بن زبن المطيري

الأستاذ المساعد

بكلية الشريعة والدارسات الإسلامية بجامعة الكويت

العدد العشرون

للعام ١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م

الجزء الثاني

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية ٦٩٤٠/ ٢٠١٦م

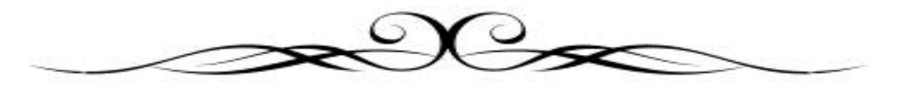
الترقيم الدولي ISSN 2356-9050

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

"الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، وَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَإِلَهُ الْمُرْسَلِينَ، وَقَيُّومُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرَضِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ بِالْكِتَابِ الْمُبِينِ، الْفَارِقُ بَيْنَ الْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالْغَيِّ وَالرَّشَادِ، وَالشَّكِّ وَالْيَقِينِ، أَنْزَلَهُ لِنَقْرَأَهُ تَدَبُّرًا، وَنَتَأَمَّلَهُ تَبَصُّرًا، وَنَسْعَدَ بِهِ تَذَكُّرًا، وَنَحْمِلَهُ عَلَى أَحْسَنِ وُجُوهِهِ وَمَعَانِيهِ، وَنُصَدِّقَ بِهِ وَنَجْتَهِدَ عَلَى إِقَامَةِ أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ، وَنَجْتَنِي ثِمَارَ عُلُومِهِ النَّافِعَةِ الْمُوصِلَةِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ أَشْجَارِهِ، وَرَيَاحِينَ الْحِكَمِ مِنْ بَيْنِ رِيَاضِهِ وَأَزْهَارِهِ، فَهُوَ كِتَابُهُ الدَّالُّ عَلَيْهِ لِمَنْ أَرَادَ مَعْرِفَتَهُ، وَطَرِيقُهُ الْمُوصِّلَةُ لِسَالِكِهَا إِلَيْهِ، وَنُورُهُ الْمُبِينُ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الظُّلُمَاتُ، وَرَحْمَتُهُ الْمُهْدَاةُ الَّتِي بِهَا صَلَاحُ جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَالسَّبَبُ الْوَاصِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِبَادِهِ إِذَا انْقَطَعَتِ الْأَسْبَابُ، وَبَابُهُ الْأَعْظَمُ الَّذِي مِنْهُ الدُّخُولُ، فَلَا يُغْلَقُ إِذَا غُلِّقَتِ الْأَبْوَابُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي لَا تَمِيلُ بِهِ الْآرَاءُ، وَالذِّكْرُ الْحَكِيمُ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَالنُّزُلُ الْكَرِيمُ الَّذِي لَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، لَا تَفْنَى عَجَائِبُهُ، وَلَا تُقْلِعُ سَحَائِبُهُ، وَلَا تَنْقَضِي آيَاتُهُ، وَلَا تَخْتَلِفُ دِلَالَاتُهُ، كُلَّمَا ازْدَادَتِ الْبَصَائِرُ فِيهِ تَأَمُّلًا وَتَفْكِيرًا، زَادَهَا هِدَايَةً وَتَبْصِيرًا، وَكُلَّمَا بَجَسَتْ مَعِينُهُ فَجَّرَ لَهَا يَنَابِيعَ الْحِكْمَةِ تَفْجِيرًا، فَهُوَ نُورُ الْبَصَائِرِ مِنْ عَمَاهَا، وَشِفَاءُ الصُّدُورِ مِنْ أَدْوَائِهَا وَجَوَاهَا، وَحَيَاةُ الْقُلُوبِ، وَلَذَّةُ النُّفُوسِ، وَرِيَاضُ الْقُلُوبِ، وَحَادِي الْأَرْوَاحِ إِلَى بِلَادِ الْأَفْرَاحِ، وَالْمُنَادِي بِالْمَسَاءِ وَالصَّبَاحِ: يَا أَهْلَ الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، نَادَى مُنَادِي الْإِيمَانِ عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ {يَاقَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ} [الأحقاف: ٣١](١)، وبعد:

١- مقدمة مدارج السالكين لابن القيم (٢٧/١)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ.



فإن أعظم العلوم علوم القرآن العظيم، فشرف العلم بشرف المعلوم، ولا شيء أشرف من كلام الله ﷻ، وعلى الأمة تجاه كتاب ربها واجبات محتومة وفرائض معلومة؛ ومن واجبات الأمة نحو القرآن تدبره(١)، كما قال ﷻ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، وقال:ﷻ ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤] ، وهو الغاية الكبرى من إنزال القرآن كما قال ﷻ: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

ولقد كنت كتبت كتابًا في مبادئ علم التدبر، وذكرت فيه أن مسائله ترجع إلى أربعة أصول، هي:

١- **علم المناسبات.**

٢- **قاعدة دلالات الألفاظ.**

٣- **الوحدة الموضوعية للسورة.**

٤- **أثر علوم اللغة العربية في التدبر.**

وأريد في هذا البحث إن شاء الله أن أكتب في (علم المناسبات وبيان أثره في تدبر القرآن).

وقد قسّمت البحث إلى قسمين: نظري، وتطبيقي، وقبلهما تمهيد، وضمنت التمهيد والقسم النظري المبادئ العشرة لعلم المناسبات.

١- انظر: واجبات الأمة الخمسة نحو القرآن (الاستماع والتلاوة والحفظ والتدبر والعمل) وأدلتها في كتاب: مبادئ تدبر القرآن الكريم، لراقمه ، ص: ٥ .



فجاءت خطة البحث على النحو التالي:

المقدمة.

التمهيد.

المطلب الأول: المناسبات لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: استمداده.

المطلب الثالث: نسبته.

المطلب الرابع: موضوع علم المناسبات.

الفصل الأول: تاريخ وتأصيل علم المناسبات:

المبحث الأول: أول من تكلم به.

المبحث الثاني: أول من ألّف فيه.

المبحث الثالث: أدلة مشروعيته.

المبحث الرابع: حكمه.

المبحث الخامس: أهميته.

المبحث السادس: ثمرته.

الفصل الثاني: مسائل وقواعد:

المبحث الأول: مسائله.

المبحث الثاني: حكم ترتيب السور.

المبحث الثالث: قواعد في معرفة المناسبات.

ثم **الخاتمة** ، ثم ذيلت البحث بقائمة المصادر والمحتويات.

ونسأل الله تعالى أن يفتح علينا من فضله، ويوفق ويسدد، وأن يصلح النيات والسرائر، ويجعله خالصا لوجه الكريم، وهذا أوان الشروع في البحث.



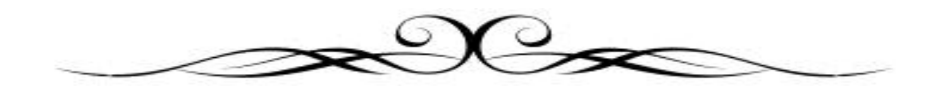
التمهيد

المطلب الأول: المناسبات لغة واصطلاحا.

المطلب الثاني: استمداده.

المطلب الثالث: نسبته.

المطلب الرابع: موضوع علم المناسبات.



المطلب الأول

المناسبات لغة واصطلاحا

المناسبات **لغة:** جمع مناسبة، وهو مصدر ناسب يناسب مناسبة، والمناسبة في اللغة: المشابهة والمشاكلة والمقاربة(١)، ومنه النسيب: القريب المتصل كالأخوين وابن العم ونحوه، ممن بينهم مناسبة؛ أي رابطة تربط بينهم وهي القرابة.

وفي **علم البلاغة :** التناسب الترتيب للمعاني المتآخية التي تتلاءم ولا تتنافر(٢).

وفي الاصطلاح العام : المناسبة هي علة الترتيب(٣).

وفي اصطلاح **المفسرين:** عرفها ابن العربي في كتابه سراج المريدين: بأنها: "ارتباط آي القرآن بعضها ببعض، حتى تكون كالكلمة الواحدة، متسقة المعاني، منتظمة المباني"(٤).

وقال البقاعي: "علم تعرف منه علل ترتيب أجزاء القرآن"(٥).

وقيل: "هو الارتباط بين الآيات القرآنية أو بين السور، لوجود أمر يقارب بينها"(٦).

١- انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٢٤/٥)، والصحاح (٢٤٥/٢).

٢- انظر: معجم المفصل في علوم البلاغة جمع وترتيب د. إنعام عكاوي، ضمن سلسلة الخزانة اللغوية، (٤٣٠/٦)، ط دار الكتب العلمية.

٣- علم المناسبات، لبازمول (ص:٢٧).

٤- سراج المريدين للقاضي أبي بكر ابن العربي نقلا عن الإتقان (٣/ ٣٦٩).

٥- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي، (٥/١)، مكتبة ابن تيمية – الطبعة الثالثة، ٢٠٠٦م.

٦- علم المناسبات وأهميته في تفسير القرآن الكريم وكشف إعجازه، لنور الدين عتر، (ص:٦)، دار الغوثاني للدراسات القرآنية، دمشق، ط١، ١٤٣٢ه.



وقيل: "هو المعنى الذي يربط بين سور القرآن وآياته"[١].

"فعلم المناسبة علم يُعنى بإبراز أوجه الصلة، وتناسب الآيات والسور، أو هو: معرفة مجموع الأصول الكلية والمسائل المتعلقة بعلل ترتيب أجزاء القرآن العظيم بعضها ببعض"[٢].

أو "علمٌ يبْحَث فِي الْمعَانِي الرابطة بَين الْآيَات بَعْضهَا بِبَعْض، وَبَين السُّور بَعْضهَا بِبَعْض، حَتَّى تُعرف عللُ تَرْتِيب أَجزَاء الْقُرْآن الْكَرِيم"[٣]، والتعاريف متقاربة المعنى كما هو ظاهر.

وبعضهم يسمي علم المناسبات: دلالة الاقتران، أو المتجاورات، أو التلازم، أو الترتيبات، أو الروابط – كما سيأتي في أسماء المؤلفات في المباحث القادمة–.

١- انظر: الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (٣٢٣/٢).

٢- علم المناسبات، بازمول (ص:٢٧).

٣- مصابيح الدرر في تناسب الآيات والسور، عادل أبو العلاء (ص: ١٨)، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، العدد ١٢٩، عام ١٤٢٥هـ.



المطلب الثاني
استمداده

استمداد علم المناسبات من كتب اللغة، لاسيما **علم البلاغة**؛ فقد عُني بـذلك كثيرا.

وطبق المفسرون قواعد المناسبات التي استفادوها من علم البلاغـة علـى القرآن الكريم؛ فأصبحت **كتب التفسير** مصدرا آخرا من مصادر علم المناسبات.

وكتب **علوم القرآن** عُنيت تأصيلا بعلم المناسبات، حتـى أصـبحت أحـدَ مصادره المهمة أيضا.

قال في مصابيح الدرر: " مَادَّة هَذَا الْعلم هِيَ جَمِيع مَا يتَعَلَّق بِالْقُرْآنِ الْكَرِيم من بحوث جزئية، مِمَّا تعرض لَهُ الكاتبون فِي عُلُوم الْقُرْآن، إِلَّـا أَن أَكثـر هَـذِهِ البحوث لصوقاً بِهِ: مَا تعلق مِنْهَا بعلوم البلاغة الْعَرَبِيَّة والتذوق الأدبي؛ نظرا لِأَنَّهَا الركيزة الأساسية فِي تذوق كَلَام الله تَعَالَى، ومحاولة إِدْرَاك إعجازه، وَلذَلِك وجدتُ أغلب من كتب فِيهِ من الْمُتَأَخِّرين من المهتمين بِهَذِهِ الجوانب الفنية والأدبية؛ لكَونهَا أَدَاة إِدْرَاك الإعجاز الأولى"[١].

المطلب الثالث
نسبته

علم المناسبات من علوم اللغة العربية، ثم هو من علوم القرآن الكريم، وقد ازداد الاهتمام به مع تأخر الزمن، كعادة العلوم في ترقيها وبلوغها حدّ نضجها.

فهو في أصله علم من علوم البلاغة، والبلاغة من علوم اللغـة العربيـة، وعلوم اللغات من العلوم الإنسانية النظرية، ثم أصبح من علوم القرآن.

١- مصابيح الدرر، عادل أبو العلاء، (ص:١٩).



المطلب الرابع

موضوع علم المناسبات

علم المناسبات يبحث في كلام العرب بين كل نظيرين، ولكنه اختص في القرآن الكريم بعد ذلك، فالمادة التي يبحث فيها هي كتاب الله تعالى.

فـ"مَوْضُوع علم الْمُنَاسبَة هُوَ آياتُ الْقُرْآن الْكَرِيم وسوره، من حَيْثُ بَيَان اتصالها وتلاحمها، بِمَا يُظْهر أَجزَاء الْكَلَام مُتَّصِلَة، آخِذا بَعْضهَا بأعناق بعض، مِمَّا يقوى بإدراكه إِدْرَاك الارتباط الْعَام بَين أَجزَاء الْكتاب الْكَرِيم، وَيصير حَال التَّأْلِيف الإلهي كَحال الْبناء الْمُحكم المتناسق الْأَجْزَاء"[١].

١- المرجع السابق (ص:١٨).



الفصل الأول

تاريخ وتأصيل علم المناسبات

المبحث الأول : أول من تكلم به.

المبحث الثاني : أول من ألف فيه.

المبحث الثالث : أدلة مشروعيته.

المبحث الرابع : حكمه.

المبحث الخامس : أهميته.

المبحث السادس : ثمرته.

المبحث الأول

أول من تكلم به

أما المناسبات كقضايا فردية وتطبيقات عملية فقد جاءت عن النبي ﷺ وعن أصحابه رضي الله عنهم أجمعين، وسنفرد لذلك بحثا – كما سيأتي – إن شاء الله.

وعن أول من أظهر علم المناسبة ومكانه يقول صاحب (الإتقان):

"أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ بِبَغْدَادَ عِلْمَ الْمُنَاسَبَةِ – وَلَمْ نَكُنْ سَمِعْنَاهُ مَنْ غَيْرِهِ – هُوَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ[١]، وَكَانَ غَزِيرَ الْعِلْمِ فِي الشَّرِيعَةِ وَالْأَدَبِ، وَكَانَ يَقُولُ عَلَى الْكُرْسِيِّ إِذَا قرئ عليه الآية: لِمَ جُعِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِلَى جَنْبِ هَذِهِ؟ وَمَا الْحِكْمَةُ فِي جَعْلِ هَذِهِ السُّورَةِ إِلَى جَنْبِ هَذِهِ السُّورَةِ؟ وَكَانَ يُزْرِي عَلَى عُلَمَاءِ بَغْدَادَ لِعَدَمِ عِلْمِهِمْ بِالْمُنَاسَبَةِ"[٢].

لكن الصحيح أن أولية علم المناسبة القرآنية غير واضحة تمام الوضوح إلى الآن، ولا سيما مع بقاء كثير من مصادر التفسير وعلوم القرآن مخطوطة بعيدة عن أيدي الباحثين، وهذه الأولية أيضا إنما هي باعتبار شدة العناية والتعليم؛ وإلا فالمتتبع لتفاسير السلف – حتى من الصحابة – يجدهم يتطرقون لبعض مسائل علم المناسبات في بعض المواطن وإن كانت قليلة.

وسيأتي الحديث إن شاء الله عن أول المؤلفات فيها وأنواعها.

١- هُوَ عبد الله بن مُحَمَّد بن زِيَاد، الْأُمَوِي، الشَّافِعِي، إِمَام الشافعيين فِي عصره بِبَغْدَاد، سمع بنيسابور وَالْعراق وَالشَّام ومصر والحجاز، جَالس الرّبيع والمزني وتفقه بهما، وهما من أَصْحَاب الشَّافِعِي، توفّي سنة ٣٢٤هـ. سير أَعْلَام النبلاء: (١٥/٦٥ – ٦٧).

٢- الإتقان في علوم القرآن. للسيوطي: (٣/ ٣٧٠).



المبحث الثاني
أول من ألّف فيه

كعادة العلوم في الترقي والتحرير والنضج؛ فقد مر هذا العلم – بحسب استقرائي– بثلاث مراحل في التأليف:

المرحلة الاولى: ذكر بعض الإشارات واللطائف في كتب التفسير، من غير اهتمام ورصد ومتابعة ؛ مثل: "قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ * وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [المائدة:٩-١٠]، قال أهل المعاني: لما ذكر الله الوعد لمؤمني أهل الكتاب؛ ذكر الوعيد لمن كفر منهم وكذّب"[١].

المرحلة الثانية: الاعتناء به والحرص على ذكره فيما أمكن من المواضع ، ولعل كتاب (التفسير الكبير) للرازي يمثل بداية هذه المرحلة.

وكتاب مفتاح الباب المقفل على فهم القرآن المنزل، لأبي الحسن علي بن أحمد الحرالي (ت:٦٣٧هـ)، وقد أكثر البقاعي النقل عنه[٢].

وكتاب التحرير والتحبير لأقوال أئمة التفسير في معاني كلام السميع البصير، المعروف بـ"تفسير ابن النقيب"(ت:٦٩٨هـ)، قال البقاعي في وصفه: "وهو في نحو ستين مجلدًا، يذكر فيه المناسبات"[٣].

وقطف الأزهار فِي كشف الْأَسْرَار للسيوطي، وَوَصفه بِأَنَّهُ "كتاب فِي أسرار التنْزيل، وَبِأَنَّهُ جَامع لمناسبات السُّور والآيات، مَعَ مَا تضمنه من بَيَان وُجُوه الإعجاز وأساليب البلاغة" .

١- التفسير البسيط للواحدي (ت:٤٦٨ه)، (٤٩٨/٧).

٢- نظم الدرر، (١٠/١).

٣- نظم الدرر، (١٠/١).



وممن اهتم أيضا به في تفسيره[١]:

الكشاف للزمخشري.

البحر المحيط لأبي حيان.

المحرَّر الوجيز لابن عطية.

التحرير والتنوير لابن عاشور.

في ظلال القرآن لسيد قطب، وتفسير المنار، وتفسير أبي السعود وغيرها.

وقلما كتاب في التفسير إلا ويذكر شيئا من هذه اللطائف المستنبطة من علم المناسبات.

المرحلة الثالثة: الإفراد بالتأليف:

ومنه كتاب :

١- البرهان في ترتيب سور القرآن[٢]، لأبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي (ت:٧٠٨ه)، وهو لبيان مناسبة تعقيب السورة بالسورة فقط[٣].

وحامل راية هذا الباب الإمام البقاعي (ت:٨٨٥) في كتابه:

٢- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور[٤]، واختصر البقاعي كتابه نظم الدرر في كتاب سماه:

٣- دلالة البرهان القويم على تناسب آي القرآن العظيم[٥] .

ومن هذين الكتابين ألف كتابه الثالث في هذا الباب وهو:

١- انظر: مصابيح الدرر في تناسب الآيات والسور، فقد أكثر النقل عنهم.

٢- طبعته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، عام ١٩٩٠ في مجلد.

٣- نظم الدرر، (٦/١).

٤- الطبعة التي بين يدي هي طبعة دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة، ط٢، ١٤١٣ه.

٥- ومنه نسخة مخطوطة في مكتبة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، رقم الحفظ: ٤٧٢٤.



٤- مصاعد النظر، للإشراف على مقاصد السور، وله أيضا كتاب:

٥- إيقاف المُطالع على اتفاق المقاطع والمطالع.

وللسيوطي فيه عدة مؤلفات وهي:

٦- مراصد المطالع في تناسب المقاطع والمطالع(١).

٧- تناسق الدرر في تناسب السور.

ثم تتابع التأليف فيه بعد هذا، ومن ذلك:

٨- كشف المعاني في المتشابه من المثاني، لابن جماعة: (ت:٧٣٣هـ)(٢).

٩- نهر النجاة في بيان مناسبات أيات أم الكتاب لساجقلي زادة المرشي: (ت: ١١٥٠هـ)(٣).

١٠- دلائل النظام، لعبد الحميد الفراهي: (ت:١٣٤٩هـ).

١١- جَوَاهِر الْبَيَان فِي تناسب سور الْقُرْآن، السَّيِّد عبد الله بن الصّديق الغماري(٤) (ت: ١٤١٣هـ).

١٢- التناسب البياني في القرآن.. دراسة في النظم المعنوي والصوتي لأحمد أبي زيد.

١٣- علم المناسبات في السور والآيات. لمحمد بازمول(٥).

١٤- الإعجاز البياني في ترتيب آيات القرآن – محمد أحمد القاسم.

١- طُبع عدة طبعات منها تحقيق د عبد المحسن العسكر في دار المنهاج.

٢- طبعته دار الوفاء، بالمنصورة في مصر، اعتنى به عبد الجواد خلف، ط١، ١٤١٠هـ.

٣- ذكره المرعشلي في تحقيقه على البرهان للغماري.

٤- طبعته مكتبة القاهرة، مصر.

٥- الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ) المكتبة المكية بمكة المكرمة.



١٥- التناسب بين السور في المفتتح والخواتيم للدكتور فاضل السامرائي-دار ابن الجوزي.

١٦- علم المناسبات وأهميته في تفسير القرآن الكريم وكشف إعجازه، لنور الدين عتر.

١٧- أسرار ترتيب سورة القرآن، قراءة معاصرة، لعبد الله جلغوم، دار الفكر، ١٩٩٤.

١٨- معجزة الترتيب القرآني، طبعته جائزة دبي الدولية، ٢٠٠٨.

١٩- رسالة ماجستير في جامعة ذمار - اليمن بعنوان "علم المناسبات القرآنية في سورة مريم".

٢٠- مصابيح الدرر في تناسب الآيات والسور، عادل أبو العلاء، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية في ١٣٠ صفحة، العدد ١٢٩، عام ١٤٢٥هـ.

٢١- بين علم المناسبة والتفسير الموضوعي للقرآن الكريم، دراسة منهجية مقارنة، د. زهراء خالد العبيدي.

وغير ذلك من المؤلفات التي تتابعت بعد ذلك.

ويظهر مما سبق أن الاعتناء بالتأصيل في هذا العلم قليل، ولكن الجانب التطبيقي فيه كثير، فلا يكاد يؤلف عالمٌ في التفسير إلا وألمح له.



المبحث الثالث

أدلة مشروعيته

دل على مشروعية علم المناسبات الكتاب والسنة والإجماع وأقوال الصحابة وأدلة أخرى:

أولا: **من القرآن الكريم**:

١- قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ...﴾ [الزمر: ٢٣].

والدلالة فيه من ثلاثة أوجه:

(أحسن الحديث) وكونه أحسن الحديث فمعناه: أن يشمل أبلغ الأساليب، ومنها المناسبة.

(متشابها) والتشابه من معاني المناسبات .

(مثاني) أي يثني ويكرّر، وهذا له اتصال وثيق بعلم المناسبات؛ لمعرفة مناسبة التكرار والفرق بين المتشابهات.

٢- قوله سبحانه: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ﴾ [هود: ١]، ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١]، ﴿وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ﴾ [يس: ٢]، ولا يتصف الكلام بالإحكام والحكمة إلا إذا كان حسن التأليف مع بعضه بعضا، تام التلاؤم والتناسق، وذلك يوجب أن يكون متآلفا متناسبا[١].

ثانيا: **من السنة**:

١- حديث جابر الطويل في الحج، فيه: (ثم خرج من الباب إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨] فقال: أَبدأ بما بدأ الله به)[٢]، وفي رواية النسائي: (فابدءوا بما بدأ الله به)[٣]، فراعى النبي ﷺ

١- علم المناسبات وأهميته في تفسير القرآن الكريم وكشف إعجازه، لنور الدين عتر، (ص٧).
٢- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، رقم (١٢١٨).
٣- أخرجه النسائي: كتاب مناسك الحج، باب القول بعد ركعتي الطواف، رقم (٢٩٦٢).



ما بدأ الله ﷻ به، بل أمر بذلك –كما في رواية النسائي– ، وهذا فيه مراعاة لمناسبة ترتيب المفردات وعطف الجمل، وهما من أنواع المناسبات.

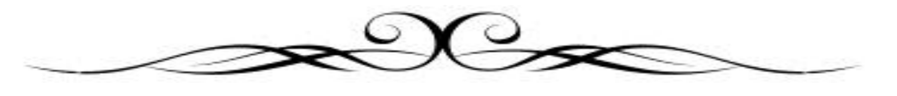
٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّهُ لَيْسَ بِذَاكَ، أَلاَ تَسْمَعُونَ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ: ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣]"[١]، وهو يدخل في باب المناسبات المتشابهة معنىً.

٣- عن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: (اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا...)[٢]، وقرن البقرة وآل عمران بالفضل والأمر بالقراءة يدل على العلاقة الوثيقة بينهما، وهو أصل علم المناسباب في العلاقة بين السورتين.

٤- قال ﷺ: (من أخذ السبع الأول من القرآن فهو حبر)[٣]، والحكم على من أخذ السبع الأول من القرآن – وهي السبع الطوال– بأنه عالم يدل على العلاقة بين هذه السورة.

٥- قال ﷺ: (أعطيت مكان التوراة السبع الطوال، ومكان الزبور المئين، ومكان الإنجيل المثاني، وفُضلت بالمفصّل)[٤]، وهذا التقسيم لسور القرآن يدل على أن كل قسم له خصائص، وبينه مناسبة، كما أن له فضلا خاصا.

١- أخرجه البخاري: كتاب استتابة المرتدين، باب أثم من أشرك بالله، رقم (٦٩١٨).
٢- أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب فضل قراءة القرآن، رقم (٢٥٢).
٣- حسنه الألباني، انظر تخريجه في السلسلة الصحيحة (٣٨٥/٥)، رقم (٢٣٠٥).
٤- خرجه أبو داود الطيالسي في مسنده برقم (١١٠٥)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٢/ ١٥٤)، وصححه الألباني، انظر تفصيل تصحيحه في السلسلة الصحيحة (٤٦٩/٣) رقم(١٤٨٠).



ثالثا: آثار الصحابة:

١- عن حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ مَرْوَانَ، قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ – لِبَوَّابِهِ – إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أَتَى، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، مُعَذَّبًا لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ[١]! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الْآيَةِ؟ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] هَذِهِ الْآيَةَ، وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا أَتَوْا مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ، مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ»[٢]، وفسر ابن عباس رضي الله عنه الآية بالآية التي قبلها، وهو من قبيل المناسبات بين الآيات.

٢- عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، ذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلاَةَ الكَلْبُ وَالحِمَارُ وَالمَرْأَةُ، فَقَالَتْ: "شَبَّهْتُمُونَا بِالحُمُرِ وَالكِلاَبِ! وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً، فَتَبْدُو لِي الحَاجَةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْسَلُّ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ"[٣].

وهي تقصد حديث عَبْدِ الله بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ، وَالْمَرْأَةُ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ»

١- يعني قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

٢- أخرجه مسلم: كتاب صفات النافقين وأحكامهم، رقم (٢٧٧٨).

٣- متفق عليه: البخاري، كتاب الصلاة، باب من قال لا يقطع الصلاة شيء، رقم (٥١٤)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي، رقم (٢٧٠).



قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ»(١).

فعائشة رضي الله عنها فهمت من عطف المرأة على الحمار والكلب بوجود مناسبة بين هذه المعطوفات وتشابه، وهذا يدل على أصل علم المناسبات، وهو أن المعطوفات سواء كانت مفردات أو جُمَل أو آيات أو سور بينها مناسبة(٢).

٣- " قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنَ يَسَارٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْط، عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنَّا امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَة، فَوَلَدَتْ لَهُ لِتَمَامِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَانْطَلَقَ زَوْجُهَا إِلَى عُثْمَانَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا، فَلَمَّا قَامَتْ لِتَلْبِسَ ثِيَابَهَا بَكَتْ أُخْتُهَا، فَقَالَتْ: مَا يُبْكِيكِ؟! فَوَاللَّهِ مَا الْتَبَسَ بِي أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ غَيْرَهُ قَطُّ، فَيَقْضِي اللَّهُ فِيَّ مَا شَاءَ، فَلَمَّا أُتِيَ بِهَا عُثْمَانُ أَمَرَ بِرَجْمِهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ: مَا تَصْنَعُ؟ قَالَ: وَلَدَتْ تَمَامًا لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، وَهَلْ يَكُونُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَمَا تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: بَلَى! قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥] وَقَالَ: ﴿يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] فَلَمْ نَجِدْهُ بَقَّى إِلَّا سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَ: فَقَالَ عُثْمَانُ: وَاللَّهِ مَا فَطِنْتُ لِهَذَا، عَلَيَّ بِالْمَرْأَةِ؛ فَوَجَدُوهَا قَدْ فُرِغَ مِنْهَا، قَالَ: فَقَالَ بَعْجَةُ: فَوَاللَّهِ مَا الْغُرَابُ بِالْغُرَابِ، وَلَا الْبَيْضَةُ بِالْبَيْضَةِ بِأَشْبَهَ مِنْهُ بِأَبِيهِ، فَلَمَّا رَآهُ أَبُوهُ قَالَ: ابْنِي، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَشُكُّ فِيهِ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ"(٣).

قال ابن كثير- معلقا بعدما نقل الأثر السابق-: "وَهُوَ اسْتِنْبَاطٌ قَوِيٌّ صَحِيحٌ".

وهو من باب مناسبة الآيات المتشابهة معنى.

١- أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب قدر ما يستر من المصلي، رقم (٢٦٥).

٢- وهي رضي الله عنها لا تنكر حديث النبي ﷺ ولكن إما لم يبلغها الحديث عن النبي ﷺ، فظنته اجتهادا من بعض الصحابة، أو أنها ترى أن الحديث المقصود به نقص الصلاة لا إبطالها، انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٤/٢٢٧).

٣- تفسير ابن أبي حاتم - محققا (١٠/ ٣٢٩٣) برقم (١٨٥٦٦).



٤- عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، خَرَجَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَأَرْسَلَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ بِتَطْلِيقَةٍ كَانَتْ بَقِيَتْ مِنْ طَلَاقِهَا، وَأَمَرَ لَهَا الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ بِنفقةٍ، فَقَالَا لَهَا: وَاللهِ مَا لَكِ نَفَقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ لَهُ قَوْلَهُمَا، فَقَالَ: «لَا نَفَقَةَ لَكِ»، فَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الِانْتِقَالِ، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: أَيْنَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» وكَانَ أَعْمَى، تَضَعُ ثِيَابَهَا عِنْدَهُ وَلَا يَرَاهَا، فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مَرْوَانُ، قَبِيصَةَ بْنَ ذُؤَيْبٍ يَسْأَلُهَا عَنِ الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَتْهُ بِهِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: لَمْ نَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنِ امْرَأَةٍ، سَنَأْخُذُ بِالْعِصْمَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ - حِينَ بَلَغَهَا قَوْلُ مَرْوَانَ -: فَبَيْنِي وَبَيْنَكُمُ الْقُرْآنُ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ...﴾إلى قول ﷻ: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١] الْآيَةَ، قَالَتْ: "هَذَا لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مُرَاجَعَةٌ، فَأَيُّ أَمْرٍ يَحْدُثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ؟ فَكَيْفَ تَقُولُونَ: لَا نَفَقَةَ لَهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ حَامِلًا؟ فَعَلَامَ تَحْبِسُونَهَا؟"[١].

فاستدلت بآخر الآية على أن أولها مقصود به الرجعية، وهو يدخل في مناسبة الآية مع آخرها.

٥- سور الحواميم: ويسميها بعض الصحابة (آل حم)[٢] وهي السور التي تبدأ بـ(حم)، وتسميتها بهذا الاسم، وبدايتها كلها بهذين الحرفين، ومجيؤها متتالية مرتبة، وتخصيصها بفضل خاص[٣]؛ يدل على أن بينها مناسبة وعلاقة.

١- أخرجه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، رقم (١٤٨٠).

٢- متفق عليه: البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب الترتيل في القرآن، رقم (٥٠٤٣)، مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ترتيل القراءة، واجتناب الهذ، وهو الإفراط في السرعة، وإباحة سورتين فأكثر في ركعة، رقم (٨٢٢)، وفي رواية أخرى للبخاري: (وآخرهن الحواميم): كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن، رقم (٤٩٩٦).

٣- أخرج الحاكم في مستدركه (٤٧٤/٢) عن عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْحَوَامِيمُ دِيبَاجُ الْقُرْآنِ»، وفي سنن الدارمي (٢١٥٢/٤) عن سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «كُنَّ الْحَوَامِيمُ يُسَمَّيْنَ الْعَرَائِسَ».



٦- ومن الأدلة على وجود هذا العلم عند الصحابة: مَا روى عبد الرَّزَّاق بِإِسْنَادِهِ عَن ابْن مَسْعُود ﷺ أَنه قَالَ: "إِذا سَأَلَ أحدكُم صَاحبه كَيفَ يقْرَأ آيَة كَذَا وَكَذَا، فليسله عَمَّا قبلهَا"[١]، فِي إِشَارَة مِنْهُ إِلَى أَن مَا قبلهَا يدلُّه على تَحْدِيد لَفظهَا، بِمَا تَدْعُو إِلَيْهِ الْمُنَاسبَة.

٧- وَمِنْهَا مَا رُوِي عَن أبي سعيد الْخُدْرِيّ ﷺ أَنه حدَّث أَن قوما يدْخلُونَ النَّار ثُمَّ يخرجُون مِنْهَا، فَقَالُوا لَهُ: أوليس الله تَعَالَى يَقُول: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ﴾ [الْمَائِدَة:٣٧] -؟ فَقَالَ لَهُم أَبُو سعيد: اقرؤوا مَا فَوْقهَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ﴾ [الْمَائِدَة:٣٦][٢]، وَفِيه تَنْبِيه لَهُم إِلَى مُرَاعَاة السِّيَاق، حَتَّى لَا يضلوا فِي فهم الْقُرْآن الْمجِيد، ويضربوا بعض آيَاته بِبَعْض، ووجه المناسبة فيه ظاهرة.

٨- وَمِنْهَا مَا رُوِي عَن مُسلم بن يسَار - التَّابِعِيّ الْجَلِيل، رَحمَه الله - أَنه قَالَ: إِذا حدَّثت عَن الله حَدِيثا، فقِفْ حَتَّى تنظر مَا قبله وَمَا بعده[٣]"[٤].

رابعا: الإجماعات:

- من المسلّمات أن الاستدلال لابد فيه من جمع النصوص وحشد الأدلة، وهو نوع من أنواع المناسبة، وذلك لتشابه هذه الأدلة في معرفة الحكم.
- أجمع العلماء أن ترتيب الآيات توقيفي[٥]، وأنما اختلفوا في حكم تريب السور،

١- مُصَنف عبد الرَّزَّاق (٥٩٨٨).
٢- أخرجه ابْن مرْدَوَيْه وَابْن أبي حَاتِم فِيمَا ذكر ابْن كثير فِي (تَفْسِيره) عِنْد تَفْسِير الْآيَتَيْنِ (٣٦) و (٣٧) من سُورَة الْمَائِدَة، وَلَكِن من حَدِيث جَابر بن عبد الله.
٣- أخرجه ابْن أبي شيبَة (٧/٢٣١)، وَأَبُو نعيم فِي الْحِلْية (٢/٢٩٢).
٤- مصابيح الدرر، (ص:٢٠).
٥- انظر: إعجاز القرآن للباقلاني، (ص:٦٠)، دار المعارف، مصر، ط٥، ١٩٩٧م، الإتقان في علوم القرآن (١/ ٢١١).



والصحيح فيه أن ترتيب السور توقيفي أيضا، وستأتي الأدلة على ذلك في مبحث مستقل.

وجمع النصوص في الاستدلال يدخل في علم المناسبات المتشابهات في المعنى، وترتيب الآيات يدل على أن ترتيبها في كلماتها وجُمَلها وآياتها مقصود من الله ﷻ، والمناسبة إنما تكون للبحث عن مقصد هذا الترتيب، وترتيب السور يدل على أن هناك علاقة بين هذه السور في ترتيبها، فإذا كان ترتيب الآيات والسور توقيفي؛ فالله تعالى هو الذي جعل القرآن العظيم على هذا الترتيب، والله ﷻ لا يفعل شيئًا عبثًا سبحانه، بل لحكمة بالغة ومعجزة باهرة.

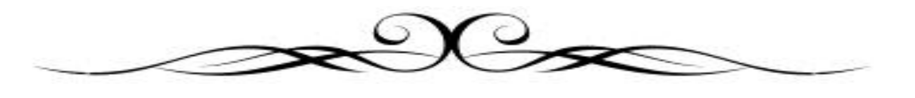
- الإجماع العملي من العلماء - والمفسرين خاصة - على استعماله، فلا يُعرف إنكار هذا العلم صراحةً إلا من الإمام الشوكاني رحمه الله[١]- وهو متأخر-، وإنما جاء عن بعض العلماء تقيده بضوابط، مثل العز بن عبد السلام[٢]، ووضع الضوابط أمرٌ مهم، وبعضهم يرد التناسب إذا كان فيه تكلّف ظاهر، ولكنه لا يُنكِر العلمَ من أصله.

خامسا: **الأدلة الأخرى**:

١- من أنواع إعجاز القرآن الكريم: الإعجاز اللغوي البياني، ومن إعجازه استخدام أرقى الأساليب البيانية، ومنها: التناسب والتناسق بين آياته وسوره، لأن حسن تآلف الكلام وتناسبه مما يحسن به كلام البلغاء ويسمو، فلا بد إذن أن يكون البيان القرآني مراعيا للتآلف والترابط الذي يناسب سمو إعجازه وبيانه، "ولازلنا نرى دارسي الأدب يعنون بإبراز تناسب أبيات القصيدة، وارتباط

١- وقد فصّل د. نور الدين عتر في الرد على كل الشبهات في كتابه الماتع (علم المناسبات وأهميته في تفسير القرآن الكريم وكشف إعجازه)، (ص:٨ - ٢٠).

٢- انظر: الإشارة إلى الإيجار في بعض أنواع الإعجاز، للعز بن عبد السلام، ص: ٢٢١، طبعة استانبول.



أغراضها ببعضها، وحسن انتقال الشاعر أو الكاتب من غرض إلى غرض بما يصون كلامَه عن التفكك وعدم الانسجام، فكيف لا يراعي ذلك في أفصح الكلام وأبلغ نظام!"[١].

٢- القول بأن آيات القرآن ليس بينها تناسب اتّهام خطير، إذ يلزم صاحب هذا القول أن يقول: إن القرآن ليس له موضوع محدد، ولا يجري في نسق، ولا يتحدث في سياق واحد! وهذا ينزّه عنه حسن الحديث فضلا عن أحسنه.

٣- الأعراب هم منبع اللغة والأصل في فهمها، ومواقفهم مع القرآن تدل على أن التناسب في سليقتهم العربية أمر ظاهر معمول فيه؛ ففي قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة:٣٨]، قال الأصمعي: قرأت هذه الآية، وإلى جنبي أعرابيٌّ، فقلت: والله غفور رحيم! سهواً، فقال الأعرابي: كلام مَن هذا؟ قلت: كلام الله. قال: أَعِد؛ فأعدتُ: والله غفور رحيم! فقال: ليس هذا كلام الله! فتنبهتُ، فقلت: وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ؛ فقال: أصبتَ، هذا كلام الله، فقلت له: أتقرأ القرآن؟ قال: لا، قلت: فمن أين علمت أني أخطأت؟ فقال: يا هذا! عزَّ فحكم فقطع، ولو غفر ورحم لما قطع[٢].

وفي قوله ﷻ: ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة:٢٠٩]؛ "رُوِيَ أَنَّ قَارِئًا قَرَأَ: غَفُورٌ رَحِيمٌ- أي بدل ﴿عزيز حكيم﴾-، فَسَمِعَهُ أَعْرَابِيٌّ فَأَنْكَرَهُ! وَلَمْ يَكُنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَقَالَ: إِنْ كَانَ هَذَا كَلَامَ اللَّهِ فَلَا يَقُولُ كَذَا الْحَكِيمُ، لَا يَذْكُرُ الْغُفْرَانَ عِنْدَ الزَّلَلِ، لِأَنَّهُ إِغْرَاءٌ عَلَيْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ كَعْبٍ نَحْوُ

١- علم المناسبات لنور الدين عتر، (ص١٢).

٢- زاد المسير لابن الجوزي، (٥٤٦/١)، تحقيق عبد الرزاق مهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.



هَذَا، وَأَنَّ الَّذِي كَانَ يَتَعَلَّمُ مِنْهُ أَقْرَأَهُ: فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ، فَأَنْكَرَهُ حَتَّى سَمِعَ: ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ فَقَالَ: هَكَذَا يَنْبَغِي!"(١).

وهذا كله من باب مناسبة الآية بخاتمتها، ويدل أن العرب تعرف هذه الدلالة وتحتفي بها.

٤- دلالة السياق: وهي من الأدلة المعتبرة عند عامة المفسرين(٢)، ويسميها البعض (دلالة السِّباق واللحاق)(٣)، والسياق إنما هو معرفة أثر السابق باللاحق، وهي من أنواع المناسبات كما هو ظاهر، قال الشاطبي رحمه الله: "إذا ورد في القرآن الترغيب قارنه الترهيب في لواحقه أو سوابقه أو قرائنه، وبالعكس، وكذلك الترجية مع التخويف، وما يرجع إلى هذا المعنى مثله، ومنه: ذِكر أهل الجنة يقارنه ذكر أهل النار، وبالعكس؛ لأن في ذكر أهل الجنة بأعمالهم ترجية، وفي ذكر أهل النار بأعمالهم تخويفا، فهو راجع إلى الترجية والتخويف، ويدل على هذه الجملة: عرض الآيات على النظر..."(٤)، ويقول أيضا: "لا بد من رد آخِر الكلام على أوَّله، وأوَّله على آخِره؛ وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف"(٥)، ويقول الزركشي عن النَّظْم والسياق: "هو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمَن أهمله غلط في نظيره، وغالط

١- مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٥/ ٣٥٦)، فخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي. ط: الثالثة - ١٤٢٠هـ.

٢- انظر: انظر كتاب السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة، للدكتور سعد بن محمد الشهراني، من مطبوعات كرسي القرآن وعلومه في جامعة الملك سعود، الرياض، ط١، ١٤٣٦ه.

٣- أُلّف في ذلك عدة رسائل منها: أثر السياق القرآني في الترجيح بين المعاني، لوضاح العزاوي، ودور السياق في الترجيح بين الأقاويل التفسيرية لمحمد عروي، وغيرها.

٤- الموافقات (١٦٧/٤)، دار ابن عفان، ٢٠٠٣م.

٥- الموافقات (٢٦٧/٤)، تحقيق مشهور حسن سلمان.



في مناظراته"[١]، ويقول «ابن تيمية»: "ينظر في كل آية بخصوصها وسياقها وما يبين معناها؛ فهذا أصل عظيم مهم نافع في باب فهم الكتاب والاستدلال به مطلقاً، ونافع في معرفة الاستدلال والاعتراض والجواب وطرد الدليل ونقضه، فهو نافع في كل علم خبري أو إنشائي، وفي كل استدلال أو معارضة من الكتاب والسنة، وفي سائر أدلة الخلق"[٢].

٥- دلالة الاقتران: و " هي أن يُجْمَع بين شيئين أو أشياءٍ في الأمـرِ أو النهـيِ، ثم يُبَيَّنُ حكمُ أحدِهما، فيستدل بالقِرَانِ على ثبوتِ ذلك الحُكْمِ للآخر"[٣].

وهي من الدلالة المعتبرة عند كثير من الأصولين؛ إذ أن العطف موجب للاشتراك بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم أو في المعنى أو في الصفة[٤]، فقد استدل الإمام مالك رحمه الله على سقوط الزكاة في الخيل بقوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٨] فقرن بين الخيل والبغال والحمير؛ إذ لا زكاة في والبغال والحمير إجماعاً، قال: فكذلك الخيل[٥]، "واحتج الإمام الشافعي على وجوب العمرة بقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال البيهقي: قال الشافعي الوجوب أشبه بظاهر القرآن، لأنه قرنها بالحج"[٦].

ودلالة الاقتران دلالة صحيحة بضوابط، وهي:

١- البرهان في علوم القرآن (٢/ ٢٠٠).
٢- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٨/٦).
٣- انظر: تشنيف المسامع بجمع الجوامع للزركشي (٧٥٩/٢) بتصرف يسير، طبعة ثالثة ١٤١٩هـ ــ ١٩٩٩م مؤسسة قرطبة بالقاهرة تحقيق د. سيد عبد العزيز، ود. عبد الله ربيع.
٤- انظر: دلالة الاقتران ووجه الاحتجاج بها الأصوليين، لأبي عاصم المصري، دار النشر والتوزيع الإسلامية، ط١، ١٤٣٢ه.
٥- البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٨/ ١٠٩).
٦- السابق (٨/ ١١١).



أ- إن كانت في محل الحكم فلا إشكال في الاحتجاج بها، ولا يعتبر من دلالة الاقتران، بل هو من دلالة المنطوق الصريحة، مثل الاستدلال بوجوب إتمام الحج والعمرة لمن شرع فيهما، لقوله تعالى: ﴿وأتموا الحج والعمرة لله..﴾[البقرة:١٩٦]، وأما الاستدلال بالآية على وجوب أصل العمرة لاقترانها بالحج؛ فهو من باب دلالة الاقتران، لأنه ليس في محل الحكم.

ب- إن كانت في غير محل الحكم؛ فينظَر: هل دلّ الدليلُ على عدم اعتباره؟ مثل الاستدلال بقرن الخيل بالبغال والحمير على تحريم أكلها من قوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل:٨] فقد ذهب مَالِكٌ وَهُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ إِلَى تَحْرِيمِ لحوم الْخَيْلِ لأنها قرنت بالبغال والحمير[١]، وهذا الاستدلال مخالف لما في الصحيحين من حَدِيثُ أَسْمَاءَ بنت أبي بكر رضي الله عنهما: "نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا فَأَكَلْنَاهُ"[٢].

ت- عند تعدد الجمل واستقلال كل واحدة منهما بنفسها يضعف الاستدلال بدلالة الاقتران[٣]، كقوله ﷺ: (لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِى الْمَاءِ الدَّائِمِ، وَلَا يَغْتَسِلْ فِيهِ مِنْ الْجَنَابَةِ)[٤].

ث- فإذا كانت في غير محل الحكم ولا دليل يعارضها، وليست من عطف الجمل المستقلة، فهي حجة، قال الإمام ابن القيم في بدائع الفوائد: "دلالة الاقتران تظهر قوتها في موطن، وضعفها في موطن، وتساوي الأمرين في موطن، فإذا جمع المقترنين لفظ اشتركا في إطلاقه وافترقا في تفصيله؛ قويت الدلالة"[٥].

١- دلالة الاقتران ووجه الاحتجاج بها الأصوليين، ص:٤٤.

٢- متفق عليه: البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب النحر والذبح، رقم (٥٥١٠) واللفظ له، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب في أكل لحوم الخيل، رقم (١٩٤٢).

٣- بدائع الفوائد لابن القيم: (٤/١٨٣- ١٨٤).

٤- مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، رقم (٢٨٢)، سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب البول في الماء الراكد، رقم (٧٠) واللفظ له.

٥- بدائع الفوائد: (٤/١٨٣ـ ١٨٤).



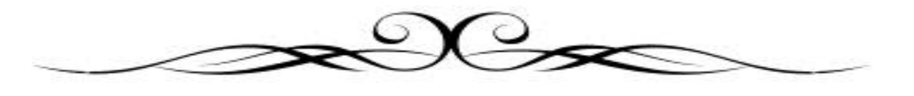
ومن الأمثلة المستوفية للشروط في دلالة الاقتران: الاستدلال على فضل أهل العلم بقوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨]، "وَفِي ضِمْنِ هَذِهِ الشَّهَادَةِ الْإِلَهِيَّةِ الثَّنَاءُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الشَّاهِدِينَ بِهَا وَتَعْدِيلِهِمْ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ قَرَنَ شَهَادَتَهُمْ بِشَهَادَتِهِ وَشَهَادَةِ مَلَائِكَتِهِ، وَاسْتَشْهَدَ بِهِمْ – جَلَّ وَعَلَا – عَلَى أَجَلِّ مَشْهُودٍ بِهِ، وَجَعَلَهُمْ حُجَّةً عَلَى مَنْ أَنْكَرَ هَذِهِ الشَّهَادَةَ، كَمَا يَحْتَجُّ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ الْحَقَّ، فَالْحُجَّةُ قَامَتْ بِالرُّسُلِ عَلَى الْخَلْقِ، وَهَؤُلَاءِ نُوَّابُ الرُّسُلِ وَخُلَفَاؤُهُمْ فِي إِقَامَةِ حُجَجِ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ"(١).

ولشيخ الإسلام ابن تيمية بحث لطيف في الاستدلال لأثر التقوى على العلم بقوله تعالى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، فالبعض يستدل بهذه الآية على أن من يتقي الله يعلّمْه الله، وعلى هذا جمهور المفسرين، ولكنّ اللغويين يأبون ذلك، لأن كلمة (يعلمُكم) جاءت مرفوعة، ولو كانت جوابًا لكانت مجزومة (يعلمْكم)(٢)، فقال شيخ الإسلام ابن تيمية:

"وَقَدْ شَاعَ فِي لِسَانِ الْعَامَّةِ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ مِنْ الْبَابِ الْأَوَّلِ؛ حَيْثُ يَسْتَدِلُّونَ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ التَّقْوَى سَبَبُ تَعْلِيمِ اللَّهِ، وَأَكْثَرُ الْفُضَلَاءِ يَطْعَنُونَ فِي هَذِهِ الدَّلَالَةِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَرْبط الْفِعْلَ الثَّانِيَ بِالْأَوَّلِ رَبْطَ الْجَزَاءِ بِالشَّرْطِ؛ فَلَمْ يَقُلْ: وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمْكُمْ – يعني بسكون الميم– وَلَا قَالَ: فَيُعَلِّمُكُمْ، وَإِنَّمَا أَتَى بِوَاوِ الْعَطْفِ، وَلَيْسَ مِنْ

١– مدارج السالكين لابن القيم (٤٣٨/٣)، تحقيق محمد البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤١٦ه.

٢– قال الإمام ابن القيم مفتاح دار السعادة (١٧٢/١)، مطبعة دار الكتب العلمية: "وَأما قَوْله تَعَالَى: ﴿وَاتَّقوا الله ويعلمكم الله﴾ فَلَيْسَ من هَذَا الْبَاب، بل هما جملتان مستقلتان؛ طلبية: وَهِي الامر بالتقوى، وخبرية: وَهِي قَوْله تَعَالَى: ﴿ويعلمكم الله﴾ أَي: وَالله يعلمكم مَا تَتَّقُون، وَلَيْسَت جَوَابا لِلْأَمْرِ بالتقوى، وَلَو أُرِيد بهَا الْجَزَاء لأتى بهَا مجزومة مُجَرّدَة عَن الْوَاو، فَكَانَ يَقُول: وَاتَّقوا الله يعلمكم، أَوْ: إِن تتقوه يعلمكم، كما قال: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩]"ا.هـ.



الْعَطْفِ مَا يَقْتَضِي أَنَّ الْأَوَّلَ سَبَبُ الثَّانِي، وَقَدْ يُقَالُ: الْعَطْفُ قَدْ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى **الِاقْتِرَانِ وَالتَّلَازُمِ**، كَمَا يُقَالُ: زُرْنِي وَأَزُورُك؛ وَسَلِّمْ عَلَيْنَا وَنُسَلِّمُ عَلَيْك، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا يَقْتَضِي اقْتِرَانَ الْفِعْلَيْنِ، وَالتَّعَاوُضَ مِنْ الطَّرَفَيْنِ، كَمَا لَوْ قَالَ لِسَيِّدِهِ: أَعْتِقْنِي وَلَك عَلَيَّ أَلْفٌ؛ أَوْ قَالَتْ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا: طَلِّقْنِي وَلَك أَلْفٌ؛ أَوْ: اخْلَعْنِي وَلَك أَلْفٌ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهَا: بِأَلْفِ أَوْ عَلَيَّ أَلْفٌ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا لَوْ قَالَ: أَنْتَ حُرٌّ وَعَلَيْك أَلْفٌ، أَوْ أَنْتِ طَالِقٌ وَعَلَيْك أَلْفٌ؛ فَإِنَّهُ كَقَوْلِهِ: عَلَيَّ أَلْفٌ أَوْ بِأَلْفِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا قَوْلٌ شَاذٌّ، وَيَقُولُ أَحَدُ الْمُتَعَاوِضَيْنِ لِلْآخَرِ: أُعْطِيك هَذَا وَآخُذُ هَذَا، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ الْعِبَارَاتِ، فَيَقُولُ الْآخَرُ: نَعَمْ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَحَدُهُمَا هُوَ السَّبَبَ لِلْآخَرِ دُونَ الْعَكْسِ، فَقَوْلُهُ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ قَدْ يَكُونُ مِنْ هَذَا الْبَابِ، فَكُلٌّ مِنْ: تَعْلِيمِ الرَّبِّ، وَتَقْوَى الْعَبْدِ؛ يُقَارِبُ الْآخَرَ وَيُلَازِمُهُ وَيَقْتَضِيهِ، فَمَتَى عَلَّمَهُ اللَّهُ الْعِلْمَ النَّافِعَ اقْتَرَنَ بِهِ التَّقْوَى بِحَسَبِ ذَلِكَ، وَمَتَى اتَّقَاهُ زَادَهُ مِنْ الْعِلْمِ، وَهَلُمَّ جَرًّا"[١].

وهي فائدة نفيسة من هذا الإمام الكبير رحمه الله؛ إذ صحح الاستدلال بها على أثر التقوى على العلم من باب المناسبة لا من باب الشرط وجوابه.

هذا وإن المنكرين لعلم المناسبات ليس لهم إلا ثلاثة أدلة عقلية[٢]:

١- لا يوجد دليل على مشروعيته.

٢- أن القرآن الكريم نزل منجّما، وما كان كذلك لا يتأتى فيه المناسبة.

٣- أن فيه تكلفا.

والجواب على ذلك:

١-الجواب على الشبهة الأولى: فقد تقدم معنا الأدلةُ الكثيرة من الكتاب والسنة والاجماع وأقوال السلف على مشروعيته.

١- مجموع الفتاوى: (١٧٨/١٨).

٢- انظر: علم المناسبات وأهميته في تفسير القرآن الكريم وكشف إعجازه (ص: ٨).



٢-والجواب على الشبهة الثانية: هو ما نقله الزركشي رحمه الله عن بعض مشايخه المحققين: "قَدْ وَهِمَ مَنْ قَالَ: لا يطلب للآي الكريمة مناسبة لأنها على حَسَبُ الْوَقَائِعِ الْمُتَفَرِّقَةِ! وَفَصْلُ الْخِطَابِ: أَنَّهَا عَلَى حَسَبِ الْوَقَائِعِ تَنْزِيلًا، وَعَلَى حَسَبِ الْحِكْمَةِ تَرْتِيبًا؛ فَالْمُصْحَفُ كَالصُّحُفِ الْكَرِيمَةِ عَلَى وَفْقِ مَا فِي الْكِتَابِ الْمَكْنُونِ، مُرَتَّبَةً سُوَرُهُ كُلُّهَا وَآيَاتُهُ بِالتَّوْقِيفِ، وَحَافِظُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لَوِ اسْتُفْتِيَ فِي أَحْكَامٍ مُتَعَدِّدَةٍ، أَوْ نَاظَرَ فِيهَا، أَوْ أَمْلَاهَا؛ لَذَكَرَ آيَةَ كُلِّ حُكْمٍ عَلَى مَا سُئِلَ، وَإِذَا رَجَعَ إِلَى التِّلَاوَةِ لَمْ يَتْلُ كَمَا أَفْتَى وَلَا كَمَا نَزَلَ مُفَرَّقًا، بَلْ كَمَا أُنْزِلَ جُمْلَةً إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ، وَمِنَ الْمُعْجِزِ الْبَيِّنِ أُسْلُوبُهُ وَنَظْمُهُ الْبَاهِرُ، فَإِنَّهُ ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]"(١).

٣-والجواب على الإشكال الثالث: أن التكلف مرفوض، ومن شروط المناسبة: ألا تكون متكلَّفة متعسَّفة، ولكن مثل هذا لا يلغي أصل العلم.

والعجيب أن الشوكاني رحمه الله – وهو حامل لواء المنكرين لعلم المناسبات– يذكر بعض المناسبات في تفسيره، فلعله رجع عن قوله، أو نسي، أو أنه يقصد نوعًا محددًا، ومن ذلك على سبيل المثال:

أ- في قوله تعالى: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ * وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ * يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ [الروم:١٧-١٩] قال: "**وَوَجْهُ تَعَلُّقِ هَذِهِ الْآيَةِ بِالَّتِي قَبْلَهَا:** أَنَّ الْإِنْسَانَ عِنْدَ الصَّبَاحِ يَخْرُجُ مِنْ شِبْهِ الْمَوْتِ – وَهُوَ النَّوْمُ – إِلَى شِبْهِ الْوُجُودِ – وَهُوَ الْيَقَظَةُ – وَعِنْدَ الْعِشَاءِ يَخْرُجُ مِنَ اليقظة إلى النوم، ﴿وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِها﴾ أَيْ: يُحْيِيهَا بِالنَّبَاتِ

١- البرهان للزركشي: (٣٧/١).



بَعْدَ مَوْتِهَا بِالْيَبَاسِ، وَهُوَ شَبِيهٌ بِإِخْرَاجِ الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ، ﴿وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ أَيْ: وَمِثْلُ ذَلِكَ الْإِخْرَاجِ تُخْرَجُونَ مِنْ قُبُورِكُمْ"(١).

ب- "قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧] ذَكَرَ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعَ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي يَأْتِي مِنْهَا الْعَدُوُّ عَدُوَّهُ، وَلِهَذَا تَرَكَ ذِكْرَ جِهَةِ الْفَوْقِ وَالتَّحْتِ، وَعُدِّيَ الْفِعْلُ إِلَى الْجِهَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِـ(مِنْ)، وَإِلَى الْأُخْرَيَيْنِ بِـ(عَنْ)، لِأَنَّ الْغَالِبَ فِيمَنْ يَأْتِي مِنْ قُدَّامٍ وَخَلْفٍ أَنْ يَكُونَ مُتَوَجِّهًا إِلَى مَا يَأْتِيهِ بِكُلِّيَّةِ بَدَنِهِ، وَالْغَالِبُ فِيمَنْ يَأْتِي مِنْ جِهَةِ الْيَمِينِ وَالشِّمَالِ أَنْ يَكُونَ مُنْحَرِفًا؛ **فَنَاسَبَ** فِي الْأُولَيَيْنِ التَّعْدِيَةُ بِحَرْفِ الابتداء، وفي الأخريين التعدية بحرف المجاورة"(٢).

ت- "﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾ [الشعراء:]، لَمْ يَقُلْ: (أَخُوهُمْ) كَمَا قَالَ فِي الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْحَابِ الْأَيْكَةِ فِي النَّسَبِ، فَلَمَّا ذَكَرَ مَدْيَنَ قَالَ: أَخَاهُمْ شُعَيْبًا، لِأَنَّهُ كَانَ مِنْهُمْ"(٣).

وغيرها من المواضع.

١- فتح القدير للشوكاني (٢٥٢/٤).
٢- فتح القدير للشوكاني (٢١٩/٢).
٣- فتح القدير للشوكاني (١٣٣/٤).



المبحث الرابع

حكمه

علم التناسب من العلوم الشرعية المختصة بالقرآن، وبيان أنواع من أعجازه البياني والبلاغي، فهو داخل في فروض الكفايات، لأنه يحتاج إلى مقدمات في معرفة علوم الآلة؛ كاللغة وعلوم البلاغة، وهو مما لا يتيسر لآحاد المسلمين.

و" لَاريب أَن إِدْرَاك إعجاز الْقُرْآن الْمجِيد وَاجِب على الْمُسلمين؛ ليقيموا الْحجَّة على حقِّية كِتَابهمْ، وكَونه تنْزيلاً من حَكِيم حميد، ولَما كَانَ النفاذُ إِلَى أسرار الإعجاز الغامضة، ومعاني الْمُنَاسبَة العميقة، لَا يَتَأَتَّى لكل أحدٍ.. فقد صَار وَاجِبا على الْأمة أَن تنتدب إِلَى إِدْرَاك ذَلِك طَائِفَة مِنْهَا، يقومُونَ عَنْهَا بِالْوَاجِبِ الكفائي، فَإِذا قَامُوا بِهِ سقط الْإِثْم عَن الْأمة كلهَا، وَإِلَّا أصَاب الإثمُ كلَّ قادرٍ ولَم ينْهض إِلَيْهِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ولِيُنْذِرُوا قَومَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التَّوْبَة:١٢٢]"(١).

١- مصابيح الدرر (ص:١٨).



المبحث الخامس
أهميته

قال الإمام الزركشي: "واعلم أن المناسبة علمٌ شريفٌ تحرز بـــه العقـــول، ويُعرف به قدر القائل فيما يقول"، وقال: "ولهذا قيل: المناســـبة أمـــرٌ معقـــول، إذا عرض على العقول تلقته بالقبول"[١].

وقال: "وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى السُّوَرِ[٢] فَمَا ظَنُّكَ بِالْآيَاتِ وَتَعَلُّقِ بَعْضِـــهَا بِبَعْضٍ! بَلْ عِنْدَ التَّأَمُّلِ يَظْهَرُ أَنَّ الْقُرْآنَ كلّه كالكلمة الواحدة"[٣].

وقال السيوطي: "المناسبة علم شريف، قلّ اعتناءُ المفسرين به لدقّته"[٤].

وقال الزركشي: "وَقَدْ قَلَّ اعْتِنَاءُ الْمُفَسِّرِينَ بِهَذَا النَّوْعِ لِدِقَّتِهِ، وَمِمَّـــنْ أَكْثَـــرَ مِنْهُ: الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِيُّ، وَقَالَ فِي تَفْسِيرِهِ: أَكْثَرُ لَطَـــائِفِ الْقُـــرْآنِ مُودَعَـــةٌ فِي التَّرْتِيبَاتِ وَالرَّوَابِطِ،

وَقَالَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ: مِنْ مَحَاسِنِ الْكَلَامِ أَنْ يَرْتَبِطَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ لِئَلَّا يَكُونَ مُنْقَطِعًا.

وَهَذَا النَّوْعُ يُهْمِلُهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ أَوْ كَثِيرٌ مِنْهُمْ! وَفَوَائِدُهُ غَزِيرَةٌ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْعَرَبِيِّ فِي سِرَاجِ الْمُرِيدِينَ: ارْتِبَاطُ آيِ الْقُرْآنِ بَعْضِهَا بِـــبَعْضٍ حَتَّـــى تَكُونَ كَالْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ، مُتَّسِقَةَ الْمَعَانِي، مُنْتَظِمَةَ الْمَبَانِي؛ عِلْمٌ عَظِيمٌ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ إِلَّا عَالِمٌ وَاحِدٌ عَمِلَ فِيهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا فيه، فلما لَمْ نَجِدْ لَهُ حَمَلَةً وَرَأَيْنَا الْخَلْقَ بِأَوْصَافِ الْبَطَلَةِ خَتَمْنَا عَلَيْهِ، وَجَعَلْنَاهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللَّهِ، ورددناه إليه"[٥].

١- البرهان في علوم القرآن (١/٣٥).
٢- يعني المناسبة بين السور.
٣- البرهان في علوم القرآن (١/٣٩).
٤- الإتقان في علوم القرآن (٣/ ٣٦٩).
٥- البرهان في علوم القرآن (١/٣٦).



وقال الرازي: "وَمَنْ تَأَمَّلَ فِي لَطَائِفِ نَظْمِ هَذِهِ السُّورَةِ، وَفِي بَدَائِعِ تَرْتِيبِهَا؛ عَلِمَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَمَا أَنَّهُ مُعْجِزٌ بِحَسَبِ فَصَاحَةِ أَلْفَاظِهِ وَشَرَفِ مَعَانِيهِ؛ فَهُوَ أَيْضًا مُعْجِزٌ بِحَسَبِ تَرْتِيبِهِ وَنَظْمِ آيَاتِهِ، وَلَعَلَّ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّهُ مُعْجِزٌ بِحَسَبِ أُسْلُوبِهِ أَرَادُوا ذَلِكَ، إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ جُمْهُورَ الْمُفَسِّرِينَ مُعْرِضِينَ عَنْ هَذِهِ اللَّطَائِفِ، غَيْرَ مُتَنَبِّهِينَ لِهَذِهِ الْأُمُورِ! وَلَيْسَ الْأَمْرُ فِي هَذَا الْبَابِ كَمَا قِيلَ:

وَالنَّجْمُ تَسْتَصْغِرُ الْأَبْصَارُ رُؤْيَتَهُ * وَالذَّنْبُ لِلطَّرْفِ لَا لِلنَّجْمِ فِي الصِّغَرِ**"(١).

وقال البقاعي: " وهو سرّ البلاغة؛ لأدائه إلى تحقيق المعاني لما اقتضاه من الحال " (٢).

وقال: "هذا العلم في غاية النفاسة، ونسبته من علم التفسير نسبة علم البيان من النحو" (٣).

وقال الأصبهاني (ت:٧٤٩هـ): "إن القرآن معجز، والركن الأبين للإعجاز يتعلق بالنظم والترتيب"(٤).

وقال مناع القطان: " كما أن معرفة سبب النزول لها أثرها في فهم المعنى وتفسير الآية، فإن معرفة المناسبة بين الآيات تُساعد كذلك على حسن التأويل، ودقة الفهم"(٥).

١- مفاتيح الغيب للرازي، (١٠٥/٧)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢- مَصَاعِدُ النَّظَرِ للإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السِّوَرِ. للبقاعي (١/ ١٤٢).
٣- نظم الدرر، (٦/١).
٤- نظم الدرر: (١٩/١).
٥- مباحث في علوم القرآن ص: ٩٦.



مما سبق تتضح أهمية علم المناسبات بعدة أمور:

١- قلة المعتنين به.

٢- أكثر لطائف القرآن مودعة فيه.

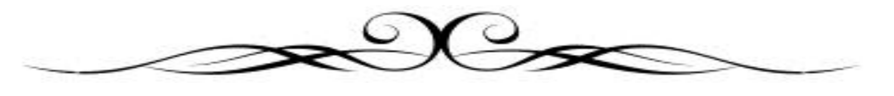
٣- هو سر البلاغة.

٤- يساعد على حسن التأويل، ودقة الفهم.

٥- وهو -أيضا- يدخل في قوله النبي ﷺ: (خيركم من تعلم القرآن وعلّمه)[١] فينال من هذه الخيرية.

٦- من أهمية علم المناسبات: أن بعض أنواعه تدخل في باب الإعجاز القرآني، نعم؛ ليس كل مناسبة إعجازا، ولكن الإعجاز قد يحصل ببعضها، وهو حاصل بمجموعها قطعا، فالمناسباب -كما جاءت في البحث- تقارب العشرين نوعا، فجمعها في كتاب واحد بهذه الكثافة والكثرة لاشك هو من الإعجاز.

١- البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلّمه، رقم (٥٠٢٧) عن عثمان.



المبحث السادس

ثمرته

فوائد علم المناسبات وثماره كثيرة، منها:

١- "فائدته جعل أجزاء الكلام بعضها آخذا بِأَعْنَاقِ بَعْضٍ فَيَقْوَى بِذَلِكَ الِارْتِبَاطُ وَيَصِيرُ التَّأْلِيفُ حاله حال الْبِنَاءِ الْمُحْكَمِ الْمُتَلَائِمِ الْأَجْزَاءِ"[١].

٢- " بهذا العلم يرسخ الإيمان في القلب ويتمكن من اللب"[٢].

٣- يساعد على معرفة مقصد السورة وأغراضها.

٤- يعين على الترجيح بين الأقوال، فالقول الذي يتناسب مع سياق الآية وسباقها أولى من الذي يتنافر معها.

٥- يعين على حل مشكلات في تفسير القرآن، كسبب تكرار القصص[٣] وغيره.

٦- يرسخ ويجلي إعجاز القرآن في بيان ارتباط الآيات ببعض، ووجه المناسبة بين السورة.

٧- " بَيَان وجهٍ مهمٍّ من وُجُوه إعجاز الْقُرْآن الْمجِيد، وَإِثْبَات كَونه من عِنْد الله العليِّ الْحَكِيم. فقد جعل الله – سُبْحَانَهُ – هُنَا الاتساق والتلاؤم بَين آيَاته من دَلَائِل حقِّيته وكَونه من لَدنه سُبْحَانَهُ فَقَالَ: ﴿أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً﴾ [النِّسَاء:٨٢] .. إِذن فنفي التنافر وَالِاخْتِلَاف عَن الْقُرْآن الْمجِيد – سورٍ وآياتٍ – مِمَّا يثبت إلهية مصدره، وحقِّية تنْزيله، ولمثل هَذِه الْغَايَة توجَّه الهمم، وتشحذ العزائم"[٤].

١- البرهان للزركشي (٣٦/١).
٢- نظم الدرر، (١١/١).
٣- نظم الدرر، (١٤/١).
٤- مصابيح الدرر، (ص: ٢٢).



٨- هو علم من أعلام النبوة وأن هذا القرآن من لدن حكيم خبير، فهــذا الترتيــب الحاصل في القرآن ليس في مقدور البشر لكتاب نزل في ثلاث وعشرين سنة، مهما كان عقله وعلمه وذكاؤه وفطنته، فكان في ذلك دليل على صدق نبوته[١].

٩- يساعد على حفظ القرآن الكريم، فهو يسهل ربط الآيات والسور، ويبين أوجه الفرق بين المتشابهات، فيسهل على الحفاظ تثبيت القرآن[٢].

١- علم المناسبات، لبازمول (ص:٣٩).

٢- علم المناسبات، لبازمول (ص:٤٠).



الفصل الثاني
مسائل وقواعد

المبحث الأول: مسائل علم المناسبات.

المبحث الثاني: حكم ترتيب السور.

المبحث الثالث: قواعد في معرفة المناسبات .



المبحث الأول

مسائل علم المناسبات

ترجع أصول مسائل علم المناسبات –بحسب استقرائي- إلى ثلاثة أصول رئيسية ، وتتفرع منها عدة أنواع ، وهي – بحسب اجتهادي- :

١- **المناسبات في السور** ، وأنواعها :

أ- المناسبة بين مقصد السورتين المتجاورتين.

ب- المناسبة بين مطلع السورة وخاتمتها.

ت- المناسبة بين مطلع السورة وخاتمة التي قبلها.

ث- المناسبة بين مطلع السورة ومطلع السورة التي تليها.

ج- المناسبة بين سورتين أمَرَ الشارع بالجمع بينهما.

٢- **المناسبات في الآيات** ، وأنواعها :

أ- المناسبة بين الآية والتي تليها.

ب- المناسبة بين الآية وخاتمتها.

ت- المناسبة بين الجمل المعطوفات.

ث- المناسبة في ترتيب المفردات المعطوفة.

ج- المناسبة بين القَسَم والمُقسم به.

٣- **المناسبات في المتشابهات** ، وأنواعها :

أ- المناسبة بين المتشابهات لفظا.

ب- المناسبة بين المتشابهات معنى.



ت- **المناسبة** بين المتشابهات وصفا.

ث- **المناسبة** بين القراءات.

٤- وبعضهم يضيف نوعا رابعا، وهو: **المناسبة مع مقصد السورة**، ومن أنواعه:

أ- المناسبة بين مقصد السورة ومطلعها.

ب- المناسبة بين مقصد السورة وخاتمتها.

ت- المناسبة بين مقصد السورة واسمها.

ث- المناسبة بين مقصد السورة وكلمة مكررة فيها.

ج- المناسبة بين مقصد السورة وسبب نزولها.

ولكنه ألصق بعلم (مقاصد السور)[١] الذي استقل بنفسه.

وزاد بعض الفضلاء تناسب ألفاظ القرآن ومعانيها[٢]، وذكر في ذلك أنواعا هي:

تناسب الحروف في الكلمة

التناسب في تضعيف الكلمة أو الزيادة فيها

التناسب في التعبير بالاسم أو الفعل

التناسب في تعدية الفعل

وهو تسامح في أطلاق التناسب في مثل هذا، والتناسب فيها ليس من علم المناسبات المختص بالقرآن؛ بل هو يرجع إلى علم اللغة ومدى تناسب الحروف في الكلمة لمعانيها، وتعدية الفعل هو علم التضمين في اللغة وليس من المناسبات.

١- وبهذا يعلم أن علم (مقاصد السور) جزء من علم المناسبات.

٢- انظر: كتاب خصائص الأسلوب القرآني، للدكتور أبي بكر بن محمد البخيت، ص: ٩٥، من مطبوعات كرسي القرآن وعلومه، جامعة الملك سعود، الرياض، ط١، ١٤٣٦ه.



وأما علم (الوجوه والنظائر) فلا يدخل في علم المناسبات، فالوجوه: اللفظ المشترك الذي يُستعمل في عدة معان[١]، ولا يلزم وجود مناسبة بين هذه المعاني، مثل لفظ (أمة) الذي جاء بمعنى القدوة والمدة والجماعة والملة، ولكن لو حاول عالمٌ الربطَ بين هذه المعاني وبين سبب اختصاص تسميتها بـ(أمة)؛ دخل من هذا الباب في علم المناسبات.

ومن العلوم التي قد يتوهم دخولها في علم المناسبات أيضا علم (كليات القرآن)[٢] أو (عادات القرآن)[٣]،فإن عادات القرآن الكريم سواء كانت في كلمة أو أسلوب؛ إنما هي أخبار عن عادة القرآن في استخدام لفظ معين أو أسلوب معين، ولا يلزم أن يكون في ذلك تناسب أو علاقة بشيء آخر.

ومن الأنواع التي لم أجد لها مثالاً صحيحاً إلا بتكلف :

المناسبة بين خاتمة السورة ومطلع السورة التي قبلها[٤]، والمناسبة بين خاتمة السورة وخاتمة ما قبلها[٥].

١- الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/ ١٤٤).
٢- انظر: كليات الألفاظ في التفسير، لبريك بن سعيد القرني، الجمعية السعودية للقرآن وعلومه، ط١، ١٤٢٦هـ .
٣- انظر: عادات القرآن الأسلوبية، د. راشد بن حمود الثنيان، دار التدمرية، ط١، ١٤٣٣ه.
٤- انظر تناسق الدرر للسيوطي، ص: ٧٤
٥- انظر: تناسق الدرر للسيوطي، ص: ١٠٧.



المبحث الثاني
حكم ترتيب السور

وسأذكر في هذا المبحث أقوال العلماء في مسألة حكم ترتيب السور؛ لأن التناسب بين السور فرع عن هذه المسألة.

اختلف العلماء في حكم ترتيب السور على قولين[١]؛ الأول: أنه اجتهادي من الصحابة، والقول الثاني: أنه توقيفي من الشارع[٢].

فمن قال بأنه اجتهادي استدل بـ:

١- حديث حذيفةﷺ(أن النبيﷺقام الليل فصلى بالبقرة ثم النساء ثم آل عمران..)[٣].

الجواب :

أولا: الخلاف في حكم الكتابة في المصحف، وليس في القراءة في الصلاة، فالحديث خارج محل النزاع.

ثانيا: احتمال وهْم الراوي، أو مَن دونه.

ثالثا: احتمال الرواية بالمعنى، فقد يكون الراوي إنما يذكر السور التي قرأها النبي ﷺ بغض النظر عن ترتيبه لها، فقد روي عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِخْرَاقٍ، قَالَ: قُلْتُ

١- انظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي (٢٥٧/١)، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢١٦/١)، والمنار في علوم القرآن، محمد علي الحسن، (ص: ١٦٨)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١ه.

٢- وبعضهم يتوسط - جمعا بين القولين - فيقول: بعضه اجتهادي وبعضه توقيفي، والأقرب عندي أن هذا تكلف، فمقصود الخلاف هو: بيان ترتيب السور؛ هل دخلته يد الاجتهاد أم لا؟ ومثل هذا لا يحتمل قسمة ثالثة، فإذا كان هناك اجتهاد في بعضه فهو إذن اجتهادي.

٣- صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم (٧٧٢).



لعَائِشَةَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ نَاسًا يَقْرَأُ أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةٍ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَتْ: "أُولَئِكَ قَرَءُوا، ولَمْ يَقْرَءُوا! كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُومُ اللَّيْلَةَ التَّمَامَ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، وَسُورَةَ النِّسَاءِ، ثُمَّ لَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا اسْتِبْشَارٌ إِلَّا دَعَا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَغِبَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةٍ فِيهَا تَخْوِيفٌ إِلَّا دَعَا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَعَاذَ"(١)، ففي هذا الحديث ذكرت عائشةرضي الله عنها السور مرتبة بحسب المصحف، وهي أكثر ملازمة ومعرفة لحال النبيﷺ.

رابعا: مخالفته للأحاديث الأخرى، فقد كان النبي ﷺ يحرص على الترتيب في مجمل قراءاته – كما سيأتي-.

خامسا: لو قلنا بعدم اعتبار كل هذه الاحتمالات، فيكون الحديث لتوضيح حكم شرعي، وهو: كراهية التنكيس في القراءة وليس تحريمه، مثل حديث النهي عن استقبال القبلة واستدبارها مع فعله ﷺ للاستدبار، فدل على كراهية ذلك وعدم تحريمه(٢).

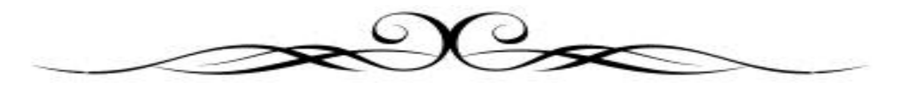
سادسا: مما أجيب به: أن هذا الحديث من المجمل المتشابه الذي يُرجع فيه إلى المُحكَم، والذي نجده في المحكم هو الحرص التام على الترتيب.

والجواب الأول كافٍ.

٢- ومما استدل به المانعون: حديث ابن عباس رضي الله عنه: قلت لعثمان بن عفان رضي الله عنه: ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال، وهي من المثاني، وإلى براءة، وهي من المئين؛ فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطراً: بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتموها

١- أخرجه الإمام أحمد في المسند (رقم: ٢٤٨٧٥) وصحح إسناده الأرنؤوط، كما في طبعة الرسالة.

٢- ورجح القول بكراهية الاستدبار شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله كما في كتابه الشرح الممتع.



في السبع الطوال؟ ما حملكم على ذلك؟ قال عثمان: إن رسول الله ﷺ كان مما يأتي عليه الزمان ينزل عليه من السور ذوات العدد، وكان إذا أنزل عليه الشيء يدعو بعضَ من يكتب عنده، يقول: ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وينزل عليه الآيات فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وينزل عليه الآية فيقول: ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا، وكانت الأنفال من أوائل ما أنزل بالمدينة، وبراءة من آخر القرآن، فكانت قصتها شبيهاً بقصتها، فقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، وظننتُ أنها منها، فمن ثم قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطراً: بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتها في السبع الطوال[١].

- والجواب[٢] : أن الحديث لا يصح سندا ومتنا؛ أما سندا فقد بينت ذلك في الحاشية، وأما متنا: فالأنفال نزلت بعد أول الغزوات؛ غزوة بدر في السنة الثانية للهجرة، والتوبة نزلت بعد آخر غزوة شارك فيها النبي ﷺ؛ عزوة تبوك في السنة التاسعة للهجرة، فالفرق بينهما في السبب والزمن والأحداث ظاهر جدا، ولا يخفى على آحاد طلبة العلم فكيف يخفى على عثمان بن عفان رضي الله عنه ويقول (وظننت أنها منها)؟!.

١- أخرجه الإمام أحمد (رقم:٣٩٩)، والترمذي (كتاب أبواب التفسير، باب ومن سورة التوبة، رقم:٣٠٨٦)، وهو حديث ضعيف، ضعفه الألباني (ضعيف سنن الترمذي (١/٣٨٠)، وقال البزار بعد روايته لهذا الحديث – كما البحر الزخار (٢/٨): "وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عُثْمَانُ، وَلَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُثْمَانَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ"، بل قال عنه الشيخ أحمد شاكر –كما في تحقيقه للمسند- (١/٣٢٩، رقم:٣٩٩): "لا أصل له، ويزيد الفارسي – الراوي عن ابن عباس- لم يروِ له أصحاب الصحيح"، وبهذا تعرف وهْم الحاكم بقوله في المستدرك (٢/٢٤١): صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والأعجب موافقة الذهبي له على ذلك.

٢- انظر: مباحث في التفسير الموضوعي، (ص:٧٩).



٣- وجود اختلاف في الترتيب في مصاحف بعض الصحابة :

الجواب[١]: الكثير من هذه الروايات لم تصح، وعلى فرض صحتها، فما يكتبه الإنسان لنفسه يختلف عما يكتبه للناس، فالبعض يكتب على حسب النزول، والبعض يكتبه بحسب الحفظ، وهكذا، وكثير من هذه الكتابات كُتبت قبل نشر مصحف عثمان ﷺ، وأحرقت لما أمر بذلك، وبعضهم يكتب مثل هذا بقصد التفسير وليس مصحفا.

وأما أدلة القول بأن ترتيب السور توقيفي من الشارع ، فاستدلوا بما يلي:

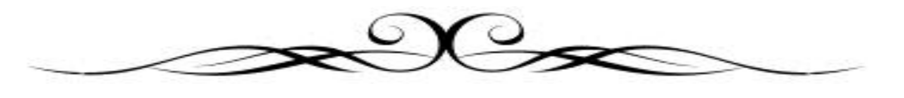
١- تسمية سورة الفاتحة بـ(فاتحة الكتاب) وهي فاتحة المصحف: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: "هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ، وَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: **فَاتِحَةُ الْكِتَابِ**، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيتَهُ"[٢].

٢- حديث الزهراوين: قال ﷺ: (...اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا..)[٣]، والشاهد فيه: تقديم البقرة على آل عمران كما هو ترتيبها في المصحف.

١- انظر: مباحث في التفسير الموضوعي، (ص:٧٨).

٢- أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، رقم (٨٠٦).

٣- أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، رقم (٨٠٤).



٣- عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمَئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ »[١]، وهكذا ترتيبها في المصحف، وهو من أصرح الأحاديث في توقيف ترتيب السور.

٤- حرصه ﷺ على الترتيب في غالب ما يقرأ، مثل حديث :

أنه ﷺ كان يصلي الجمعة بـ سبّح والغاشية، والعيد بـ ق واقتربت، وسنَّة الفجر بـ الكافرون ثم الإخلاص، وغيرها من الأحاديث.

٥- قال ابن وهب: سمعت مالكا يقول: "إنما أُلف القرآن على ما كانوا يسمعون من قراءة رسول الله ﷺ"[٢].

٦- ومن أصرح هذه الأدلة حديث أوس بن حذيفة قال: سَأَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فقُلْنَا: كَيْفَ تُحَزِّبُونَ الْقُرْآنَ؟ قَالُوا: نُحَزِّبُهُ ثَلَاثَ سُوَرٍ، وَخَمْسَ سُوَرٍ، وَسَبْعَ سُوَرٍ، وَتِسْعَ سُوَرٍ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ سُورَةً، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ سُورَةً، وَحِزْبَ الْمُفَصَّلِ مِنْ قَاف حَتَّى يُخْتَمَ[٣]، وهو هكذا اليوم.

٧- " إجماع الصحابة وإقرارهم كافٍ للدلالة على توقيف ترتيب السور، ولا نعلم عنهم خلافا، فكفى بذلك دليلا وبرهانا"[٤].

٨- " وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِتَرْتِيبِ وَضْعِ السُّوَرِ فِي الْمُصْحَفِ أَسْبَابٌ تُطْلِعُ عَلَى أَنَّهُ تَوْقِيفِيٌّ صَادِرٌ عَنْ حَكِيمٍ:

١- أخرجه الإمام أحمد (١٦٩٨٢)، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/٤٦٩).

٢- المقنع للداني: (ص١٨).

٣- أخرجه الإمام أحمد (١٩٠٢١)، وابن ماجه في كتاب أقامة الصلاة والسنة فيها، باب في كم يستحب أن يختم القرآن، رقم:١٣٤٥، وحسنه ابن كثير في فضائل القرآن (ص: ١٤٨).

٤- المنار في علوم القرآن، محمد علي الحسن، (ص: ١٦٨)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ .



أَحَدُهَا: بِحَسَبِ الْحُرُوفِ كَمَا في الحواميم.

الثاني: لموافقة أَوَّلُ السُّورَةِ لِآخَرِ مَا قَبْلَهَا، كَآخِرِ الْحَمْدِ فِي الْمَعْنَى وَأَوَّلِ الْبَقَرَةِ.

الثَّالِثُ: لِلتَّوَازُنِ فِي اللَّفْظِ، كَآخِرِ "تَبَّتْ" وَأَوَّلِ "الْإِخْلَاصِ".

الرَّابِعُ: لِمُشَابِهَةِ جُمْلَةِ السُّورَةِ لِجُمْلَةِ الْأُخْرَى، كالضحى وألم نَشْرَحْ"[١].

٩- ذهب الزركشي إلى أن الخلاف في ذلك لفظي، فقال: "وَالْخِلَافُ يَرْجِعُ إِلَى اللَّفْظِ، لِأَنَّ الْقَائِلَ بِالثَّانِي – يعني القول بأن ترتيب السور اجتهادي – يَقُولُ: إِنَّهُ رَمَزَ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ لِعِلْمِهِمْ بِأَسْبَابِ نُزُولِهِ وَمَوَاقِعِ كَلِمَاتِهِ"[٢].

١- الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٣/ ٣٨١).

٢- البرهان في علوم القرآن، للزركشي (١/٢٥٧).



المبحث الثالث

قواعد في علم المناسبات

حاولت في هذا المبحث أن أحصر أهم القواعد لمعرفة المناسبة، بحيث يكون علما منضبطا على قواعد مطّردة، وأصول واضحة:

١- الأصل أن طلب المناسبة اجتهادي[١].

٢- الأصل أن المناسبة موجودة، ولكن لا يلزم أن تكون ظاهرة في كل موضع لكل أحد[٢].

٣- الأصل أن الله ﷻ لم يقدّم هذا على هذا – سواء كان كلمة أو آية أو سورة – إلا لحِكمة وسبب[٣].

٤- معرفة مقصد السورة من أعظم ما يعين على معرفة المناسبات فيها[٤]، قال الإمام البقاعي: " قال شيخنا الإمام المحقق أبو الفضل محمد بن أبي عبد الله محمد ابن أبي القاسم محمد المشدالي المغربي البجائي المالكي: الأمر الكلي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو: أنك تنظر **الغرض** الذي سبقت له السورة، وتنظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدمات، وتنظر إلى مراتب تلك المقدمات في القرب والبعد من المطلوب، وتنظر عند انجرار الكلام في المقدمات إلى ما يستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام واللوازم التابعة له، التي تقتضي البلاغةُ شفاءَ العليل بدفع عناء الاستشراف إلى الوقوف عليها، فهذا هو الأمر الكلي المهيمن على حكم الربط بين جميع

١- المرجع السابق: (ص:٢٩).
٢- المرجع السابق: (ص: ٣٧).
٣- علم المناسبات، لبازمول (ص:٢٩).
٤- المرجع السابق: (ص:٤٣).



أجزاء القرآن، فإذا فعلته تبين لك إن شاء الله وجه النظم مفصلا بين كل آية وآية في كل سورة سورة، والله الهادي"[١].

"**وشروط جواز طلب المناسبات في القرآن، هي:**

٥- أن تكون المناسبة منسجمة مع السياق والسباق واللحاق.

٦- أن لا تكون المناسبة متعارضة مع الشرع.

٧- أن تكون متوافقة مع تفسير الآية غير مخالفةٍ له مخالفةَ تضاد.

٨- أن تكون المناسبة غير متعارضة مع اللسان العربي المبين الذي نزل به القرآن الكريم.

٩- أن لا يجزم المفسّر بأن هذه المناسبة هي مراد الله تعالى"[٢].

١٠- "معرفة المناسبات والربط بين الآيات ليست أمرًا توقيفيًّا، ولكنها تعتمد على اجتهاد المفسّر ومبلغ تذوقه لإعجاز القرآن وأسراره البلاغية، وأوجه بيانه الفريد، فإذا كانت المناسبة دقيقة المعنى، منسجمة مع السياق، متفقة مع الأصول اللغوية في علوم العربية؛ كانت مقبولة لطيفة"[٣].

١١- "مرجعها -والله أعلم- إلى معنى رَابِط بَيْنَهُمَا؛ عَامٌّ أَوْ خَاصٌّ، عَقْلِيٌّ أَوْ حِسِّيٌّ أَوْ خَيَالِيٌّ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أنواع العلاقات أو التلازم الذهني؛ كَالسَّبَبِ وَالْمُسَبَّبِ، وَالْعِلَّةِ وَالْمَعْلُولِ، وَالنَّظِيرَيْنِ، وَالضِّدَّيْنِ، وَنَحْوِهِ، أَوِ التَّلَازُمِ الْخَارِجِيِّ؛ كَالْمُرَتَّبِ عَلَى تَرْتِيبِ الْوُجُودِ الْوَاقِعِ فِي بَابِ الْخَبَرِ"[٤].

١- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١/١٨).

٢- علم المناسبات، لبازمول، (ص: ٣٧).

٣- مباحث في علوم القرآن لمناع القطان، (ص: ٩٧).

٤- البرهان في علوم القرآن (١/٣٥).



١٢- يشترط في دلالة الاقتران – وهي إحدى أنواع المناسبات- أن تأتي في غير محل الحكم، وأن لا يأتي دليلٌ بعدم اعتبارها، وأن لا تكون من عطف الجُمَل المستقلة، وهي بذلك تكون حجة -كما تقدم-.

١٣- قَالَ الشَّيْخُ عِزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: "الْمُنَاسَبَةُ عِلْمٌ حَسَنٌ، وَلَكِنْ يُشْتَرَطُ فِي حُسْنِ ارْتِبَاطِ الْكَلَامِ أَنْ يَقَعَ فِي أَمْرٍ مُتَّحِدٍ مُرْتَبِطٍ أَوَّلُهُ بِآخِرِهِ، فَإِنْ وَقَعَ عَلَى أَسْبَابٍ مُخْتَلِفَةٍ لَمْ يُشْتَرَطْ فِيهِ ارْتِبَاطُ أَحَدِهِمَا بِالْآخَرِ"(١).

أنواع المناسبات(٢):

أ- التنظير: بأن يذكر الشيء ثم يذكر نظيره، مثل ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة:١٨٩]، فلما ذكر التعامل الصحيح مع الأهلة باعتبارها مواقيت، وليست آلهة، ولا تدل على موت عظيم ولا حياته؛ ذكر لهم أمرًا آخر يتعاملون معه خطأ، ليصححوا فعلهم وهو: دخول البيوت بعد العود من الحج من ظهورها.

ب- المضادة: بأن يذكر الشيء ثم يعقبه بذكر ضده – وبضدها تتبين الأشياء –؛ مثل ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى * وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [الليل:٥-١٠]

ت- الاستطراد: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف:٢٦] "قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: هَذِهِ الْآيَةُ وَارِدَةٌ عَلَى سَبِيلِ الاستطراد عقب ذكر بدوّ السوءات، وَخَصْفِ الْوَرَقِ عَلَيْهَا؛ إِظْهَارًا لِلْمِنَّةِ فِيمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنَ اللِّبَاسِ، وَلِمَا فِي الْعُرْيِ

١- المرجع السابق: (٣٧/١).
٢- المرجع السابق: (٤٧/١).



وَكَشْفِ الْعَوْرَةِ مِنَ الْمَهَانَةِ وَالْفَضِيحَةِ، وَإِشْعَارًا بِأَنَّ السَّتْرَ بَابٌ عَظِيمٌ مِنْ أَبْوَابِ التَّقْوَى"[١].

وذكر السيوطي أن مما يقرب من معنى الاستطراد أمورًا[٢]:

١. حسن التخلص: وهو أن ينتقل بما ابتدئ به الكلام إلى المقصود على وجه سهل يختلسه اختلاسا دقيقا، بحيث لا يشعر السامع، وانظر إلى سورة الأعراف كيف ذكر فيها الأنبياء والقرون الماضية والأمم السالفة ثم ذكر موسى إلى أن قص حكاية السبعين رجلا ودعائه لهم بقوله: ﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ﴾، ثم تخلص بمناقب سيد المرسلين بعد تخلصه لأمته بقوله: ﴿قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦] فسأكتبها للذين من صفاتهم كيت وكيت، وهم الذين يتبعون الرسول النبي الأمي، ثم أخذ في صفاته الكريمة.

٢. الانتقال: من حديث إلى آخر تنشيطا للسامع مفصولا بـ(هذا)، كقوله في سورة ص بعد ذكر الأنبياء ﴿هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ﴾ [ص: ٤٩].

٣. حسن المطلب: وهو أن يخرج إلى الغرض بعد تقدم الوسيلة كقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ * اهْدِنَا...﴾ [الفاتحة: ٥، ٦].

١- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، للزمخشري: (٢/ ٩٧). دار الكتاب العربي. ط: الثالثة - ١٤٠٧هـ.

٢- الإتقان في علوم القرآن: (٣/ ٣٧٥).



الخاتمة

وفي خاتمة هذا البحث فإني أذكر أهم النتائج والتوصيات:

١- علم المناسبات من أهم علوم القرآن وأكثرها فوائد

٢- أكثر اللطائف في علم المناسبات

٣- علم المناسبات من أنواع أعجاز القرآن وأدلة كونه من الله ﷻ.

٤- علم مقاصد السور من فروع علم المناسبات

٥- تطبيق القواعد في علم المناسبات يضبط فوضى الاجتهاد في هذا الباب

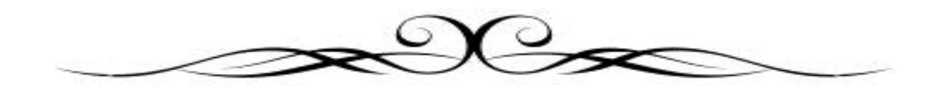
٦- اوصي بتطبيق هذه الأنواع في مبحث مستقل وجمع أمثلتها

٧- ينبغي الاهتمام بعلم المناسبات وتدريسه للناس لفتح باب التدبر الأوسع لهم

والله هو الموفق والهادي إلى سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل

وصلى الله وسلم وبارك على دليلنا إلى ربنا ﷻ ونعم الدليل

وعلى آله وصحبه خير آل وأفضل صحب وجيل



قائمة المراجع

- القرآن الكريم.
- اجتماع الجيوش الإسلامية. محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ). تحقيق: عواد عبد الله المعتق. نشر: مطابع الفرزدق التجارية – الرياض. ط: الأولى ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
- أسطر في النقل والعقل والفكر، للشيخ عبد العزيز الطريفي، جمعه عزام المحيسني، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤٣٥ه.
- إعجاز القرآن للباقلاني، دار المعارف، مصر، ط٥، ١٩٩٧م.
- الإتقان في علوم القرآن. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ). تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. نشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب. ط: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤م.
- الإشارة إلى الإيجار في بعض أنواع الإعجاز، للعز بن عبد السلام، طبعة استانبول.
- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (١٦٣/١)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الأساس في القراءات، د. علي الجعفري، ط١، ١٤٣٦ه، أروقة للدراسات والنشر، الأردن.
- البرهان في ترتيب سور القرآن للغرناطي، تحقيق محمد الشعباني، طبع وزارة الأوقاف في المغرب١٩٩٠م.
- التبيان في أقسام القرآن. محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ). تحقيق: محمد حامد الفقي. دار المعرفة، بيروت، لبنان.



- التَّفْسِيرُ البَسِيْط. أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي،(ت: ٤٦٨هـ). تحقيق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه. نشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ط:١، ١٤٣٠هـ.

- البحر المحيط في أصول الفقه. أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ). دار الكتبي. ط: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- البرهان في علوم القرآن. أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ). تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. ط: الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م. دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه.

- الشرح الممتع على زاد المستقنع. محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ). دار ابن الجوزي. ط: الأولى ١٤٢٢- ١٤٢٨هـ.

- الجامع الكبير - سنن الترمذي. محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ). المحقق: بشار عواد معروف. الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت. سنة النشر: ١٩٩٨ م.

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي. المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي). الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي (ت:٧٥٦)، تحقيق أحمد الخراط، دار القلم، دمشق.



- الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية. أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ). نشر: دار العلم للملايين – بيروت. ط: الرابعة ١٩٩٠م.

- العبودية لشيخ الاسلام ابن تيمية، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت.

- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. أبو بكر بن أبي شيبة، (ت: ٢٣٥هـ). تحقيق: كمال يوسف الحوت. مكتبة الرشد – الرياض. ط: الأولى، ١٤٠٩.

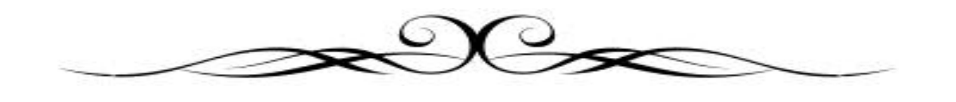
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، للزمخشري. دار الكتاب العربي. ط: الثالثة – ١٤٠٧هـ.

- الكشف والبيان عن تفسير القرآن. أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: ٤٢٧هـ). تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور. مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي. دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان. ط: الأولى ١٤٢٢هـ.

- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي. أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ). تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. نشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب. ط:٢.

- المستدرك على الصحيحين. أبو عبد الله الحاكم(ت: ٤٠٥هـ). تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية – بيروت ط: الأولى ١٤١١– ١٩٩٠.

- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.



- المصنف. أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. ط: المجلس العلمي–الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي–بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٣.

- المقنع في رسم مصاحف الأمصار. عثمان بن سعيد الداني (ت: ٤٤٤هـ). تحقيق: محمد الصادق قمحاوي. مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

- المنار في علوم القرآن، محمد علي الحسن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ). دار إحياء التراث العربي – بيروت. ط: الثانية ١٣٩٢.

- الموافقات. إبراهيم بن موسى الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ). تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. دار ابن عفان.

- بحث: الألفاظ التي اقترنت بمصطلح (الجاهلية) في القرآن الكريم ودلالة الاقتران، لناصر الماجد، في موقع ملتقى أهل التفسير.

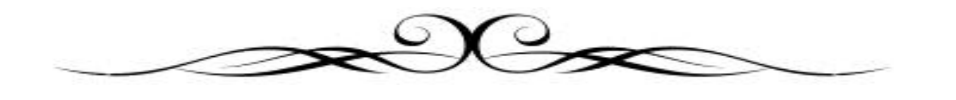
- بحث: التناسب بين القسم المفرد وجوابه في القرآن الكريم، د ناصر الدوسري، نشر في مجلة الدارسات الإسلامية.

- بدائع الفوائد. محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ). دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

- تاريخ آداب العرب، لمصطفى الرافعي، (١٥٥/٢)، دار الكتاب العربي.

- تشنيف المسامع بجمع الجوامع للزركشي، ط: ثالثة ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م مؤسسة قرطبة بالقاهرة تحقيق د. سيد عبد العزيز، ود. عبد الله ربيع.

- تذكرة السامع والمتكلم، لابن جماعة، (ص: ٦).



- تفسير الشعراوي – الخواطر. محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٨هـ). مطابع أخبار اليوم.

- تفسير القرآن العظيم. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ). المحقق: سامي بن محمد سلامة. دار طيبة للنشر والتوزيع. ط: الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم. أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ). تحقيق: أسعد محمد الطيب. مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية. ط٣. ١٤١٩هـ.

- تفسير المراغي. أحمد بن مصطفى المراغي (ت: ١٣٧١هـ). نشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر. ط: الأولى ١٣٦٥هـ – ١٩٤٦م.

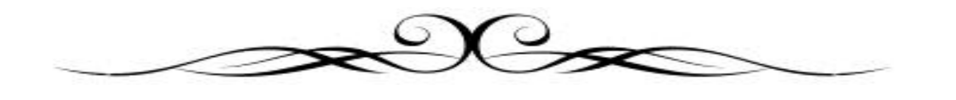
- تناسق الدرر في تناسب السور، للسيوطي، تحقيق عبدالله الدرويش، دار الجيل ، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦هـ). تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. مؤسسة الرسالة. ط: الأولى ١٤٢٠هـ –٢٠٠٠م.

- جمال النظم القرآني، للدكتور جمال الدين عبد العزيز شريف، مجلة الداعي الصادرة عن دار العلوم ديوبند، العدد٥-٦، السنة ٣٦، جمادى الثانية ١٤٣٣ه.

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ). نشر: السعادة – بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م.

- دلالة الاقتران ووجه الاحتجاج بها الأصوليين، لأبي عاصم المصري، دار النشر والتوزيع الإسلامية، ط١، ١٤٣٢هـ.



- دَلَائِل النظام، عبد الحميد الفراهي، الدائرة الحميدية ومكتبتها – الْهِنْد، ١٣٨٨.

- روضة المحبين ونزهة المشتاقين. محمد بن أبي بكر ابـــن قـــيم الجوزيـــة (ت: ٧٥١هـــ). دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. ط: ١٤٠٣هــ/١٩٨٣م.

- زاد المسير لابن الجوزي، تحقيق عبد الـــرزاق مهـــدي، دار الكتـــب العلميـــة، بيروت، ط١، ١٤٢٢ه.

- زاد المعاد في هدي خير العباد. محمد بن أبي بكـــر ابـــن قـــيم الجوزيـــة (ت: ٧٥١هـــ). مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإســـلامية، الكويـــت. ط: السابعة والعشرون ١٤١٥هـــ /١٩٩٤م.

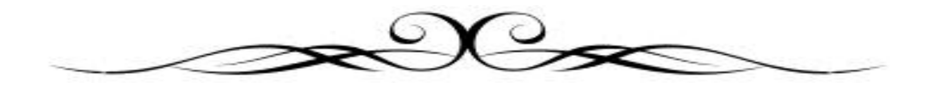
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠ه). مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض. ط١.

- سنن ابن ماجه. ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيـــد القزوينـــي (ت: ٢٧٣ه). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت:٧٤٨ه)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شـــعيب الأرنـــاؤوط، مؤسســـة الرسالة، ط: الثالثة: ١٤٠٥هـــ - ١٩٨٥م.

- شرح مشكل الآثار. أبو جعفر أحمد بـــن محمـــد الأزدي الحجـــري المصـــري المعروف بالطحاوي (ت: ٣٢١هـــ). تحقيـــق: شـــعيب الأرنـــؤوط. مؤسســـة الرسالة. ط: الأولى ١٤١٥هـــ، ١٤٩٤م.

- ضعيف سنن الترمذي. محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـــ). أشرف على طباعته والتعليق عليه: زهير الشاويش بتكليف: من مكتب التربية العربي لدول الخليج – الرياض. توزيع: المكتب الاسلامي – بيروت. ط: الأولى.



- علم المناسبات في السور والآيات، د محمد بن عمر بازمول، المكتبة المكية بمكة المكرمة، ط١، ١٤٢٣ه .

- علم المناسبات وأهميته في تفسير القرآن الكريم وكشف إعجازه، لنور الدين عتر، دار الغوثاني للدراسات القرآنية، دمشق، ط١، ١٤٣٢هـ.

- فتح القدير. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ). دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت. ط:١.

- فضائل القرآن. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير(ت: ٧٧٤هـ). مكتبة ابن تيمية. ط: الأولى ١٤١٦هـ.

- كشف المعاني في المتشابه من المثاني، لابن جماعة، اعتنى به د.عبد الجواد خلف، دار الوفاء، مصر، المنصورة، ط١، ١٤١٠هـ.

- لطائف الإشارات للقشيري، (٦٠٧/٢)، تحقيق إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٣.

- لمسات بيانية في نصوص من التنزيل. فاضل بن صالح بن مهدي بن خليل البدري السامرائي. دار عمار للنشر والتوزيع، عمان – الأردن. ط: الثالثة ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

- ليدبروا آياته، دار الصميعي للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٣٦هـ.

- مباحث في التفسير الموضوعي، لمصطفى مسلم، دار القلم، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٥هـ.

- مباحث في علوم القرآن. مناع بن خليل القطان (ت: ١٤٢٠هـ). مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. ط٣. ١٤٢١هـ– ٢٠٠٠م.



- مبادئ تدبر القرآن، عبدالمحسن بن زبن المطيري، دار الحضـارة، الريـاض، ط١، ١٤٣٧هـ.

- مجموع الفتاوى. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيميـة الحرانـي (ت: ٧٢٨هـ). المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. مجمع الملـك فهـد لطباعة المصحف الشريف، المدينـة النبويـة، المملكـة العربيـة السـعودية. ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

- مدارج السالكين لابن القيم، تحقيق محمد البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ.

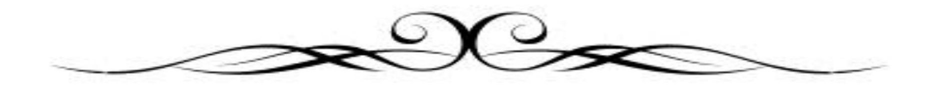
- مراصد المطالع في تناسب المقاطع والمطالع، للسيوطي، تحقيق د.عبد المحسـن العسكر،دار المنهاج، الرياض، ١٤٢٦، ط١.

- مسند أبي داود الطيالسي. أبو داود سليمان بن داود بـن الجـارود الطيالسـي البصرى (ت: ٢٠٤هـ). تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركـي. دار هجر - مصر. ط: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

- مسند الإمام أحمد بن حنبل. لأبي عبد الله أحمد بـن حنبـل. تحقيـق: شـعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبـد الله بـن عبـد المحسـن التركي. مؤسسة الرسالة، ط١. ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م.

- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار. أبو بكر أحمد بن عمـرو المعـروف بالبزار (ت: ٢٩٢هـ) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله. مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة. ط: الأولى.

- مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي). أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت: ٢٥٥هـ). تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. دار المغني للنشـر والتوزيع، المملكة العربية السعودية. ط: الأولى ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.



- مصابيح الدرر في تناسب الآيات والسور، عادل أبو العلاء، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، العدد ١٢٩، عام ١٤٢٥ه.

- مَصَاعِدُ النَّظَرِ للإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السِّوَرِ ،إبراهيم البقاعي (ت: ٨٨٥هـ). مكتبة المعارف – الرياض. ط: الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م.

- معالم التنزيل في تفسير القرآن. محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠هـ). حققه وخرج أحاديثه: محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش. دار طيبة للنشر والتوزيع. ط:٤، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧م.

- معجم المفصل في علوم البلاغة جمع وترتيب د. إنعام عكاوي، ضمن سلسلة الخزانة اللغوية، ط: دار الكتب العلمية.

- معجم مقاييس اللغة. أحمد بن فارس (ت: ٣٩٥هـ). تحقيق: عبد السلام محمد هارون. نشر: دار الفكر.

- مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير. فخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي. ط: الثالثة – ١٤٢٠هـ.

- مفتاح دار السعادة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ). دار الكتب العلمية.

- مقال (هكذا ربّى القرآنُ أمهات المؤمنين) للشيخ العلامة د. خالد السبت.

- ملاك التأويل، للغرناطي، تحقيق عبد الغني الفاسي، دار الكتب العلمية، بيروت.

- نظم الدُّرَر فِي تناسب الْآيَات والسور، برهَان الدّين البقاعي، مطبوعات دَائِرَة المعارف العثمانية. الْهِنْد، ط١/١٩٦٩م: ١٩٧٦م.



فهرس الموضوعات



